

الفحص الطبي قبل الزواج

ودوره في الحد من الأمراض الوراثية

**Medical examination before marriage
And its role in reducing genetic diseases**

إعداد الدكتورة

زينب أحمد السعيد محمد

Zainab Ahmed Al-Saeed Mohammed

**أستاذ مساعد بجامعة سطاتم بن عبد العزيز بالملكة العربية السعودية
ومدرس بقسم الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة**

Zainab.mohamed70@azhar.edu.eg

الفحص الطبي قبل الزواج ودوره في الحد من الأمراض الوراثية

زينب أحمد السعيد محمد

قسم الفقه ، بجامعة سطاتم بن عبد العزيز ، سليل ، بالمملكة العربية السعودية .
قسم الفقه، بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات ، بالمنصورة ، جامعة الأزهر ، مصر .

البريد الإلكتروني: Zainab.mohamedy@azhar.edu.eg

الملخص :

تناولت في هذا البحث : (موضوع الفحص الطبي قبل الزواج)، تحدثت فيه عن: مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج ، وذكرت فوائد وسلبات الفحص الطبي قبل الزواج. كما تناولت فيه أيضا، بيان العلاقة بين الفحص الطبي ومقاصد الشريعة ، والأمراض المعدية والوراثية، والتي تؤثر على الحياة الزوجية ، كما تناولت ، آراء العلماء في الفحص الطبي قبل الزواج، مع ذكر أدلة كل فريق ومناقشتها وبيان الراجح، ثم تناولت شروط الفحص الطبي قبل الزواج مع بيان الخطوات الإجرائية للفحص الطبي قبل الزواج

الكلمات المفتاحية: فحص - طبي - زواج - امراض - وراثية .



Medical examination before marriage And its role in reducing genetic diseases

Zainab Ahmed Al-Saeed Mohammed

Jurisprudence Department ، Sattam Bin Abdul-Uzair University ، Kingdom of Saudi Arabia.

Jurisprudence Department ،Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls - Mansoura - Al-Azhar University – Egypt.

E-mail: Zainab.mohamed70@azhar.edu.eg.

Abstract:

The study dealt with the subject of medical research before marriage, in which she talked about the concept of pre-marital medical examination. She also mentioned the benefits and disadvantages of pre-marital medical examination. She also discussed the relationship between medical examination and the purposes of Shari'a, and infectious and genetic diseases that affect marital life. Before the marriage, with the evidence of each team and discussed and a statement of the most correct, and then dealt with the conditions of medical examination before marriage with a statement of steps, the procedure for medical examination before marriage.

Keywords: Examination - Medical - Marriage - Diseases - Hereditary.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين : أول بلا ابتداء ، وآخر بلا انتهاء .

سبحانه يعزّ من أطاعه ويذل من عصاه

وأصلى وأسلم على من أرسله ربه ؛ رحمةً للعالمين ، وعلى آله وصحبه الهداة
المهتدين إلى يوم الدين .

ثم أمّا بعد :

فإن الله تعالى شرع الزواج ؛ لأغراض سامية نبيلة. ففي الزواج ابتغاء النسل
الصالح ، وفي النسل الصالح ، عزّة وفخار للوالدين والأسرة والأمة. وفي الزواج
الاستعانة على التحلّي بأبهي خصلة من خصال المجد : ألا وهي العفاف.
وبالعفاف يسود الأمن ، وتسلم علاقات التعاون والوفاق من الانقلاب والشقاق.
وقد اخترت هذا الموضوع ؛ لإلقاء الضوء على أهمية ومشروعية الفحص الطبي
قبل الزواج ، خاصة بعد انتشار الأمراض الوراثية البائية ، وأخطارها على
المجتمع : إجتماعياً وإقتصادياً.

وما أردت بهذا العمل ؛ إلا ابتغاء وجه الله وخدمة ديننا الحنيف. (إن أُريدُ إلا
الإصلاح ما استطعتُ وما توفّيقني إلا بالله عليه توكلتُ وإليه أنيبُ) (١٨)

(هود)

د / زينب أحمد السعيد محمد

أهمية الموضوع

تشكل الأمراض الوراثية ، والتشوهات الخلقية ، نسبة عالية من المواليد الجدد. ويتوقع إحصائياً ، أن يصاب طفل واحد من كل - ٢٥ طفلاً، إما بمرض وراثي، أو عيب خلقي شديد ، أو تأخر عقلي ، ناتج عن خلل في الجينات، أو بمرض له عوامل وراثية.

وبعض من هؤلاء المصابين بهذه الأمراض، يتوفون مبكرين، أو يحتاجون للبقاء في المستشفيات لمدة طويلة، أو بشكل متكرر، ولها تبعات : إقتصادية و إجتماعية ونفسية.

فالاستشارة الوراثية والفحص الطبي قبل الزواج : أمران في غاية الأهمية في هذا العصر. وقد يكشفان عن أمراض وراثية ، تساهم في تخفيض نسبة الأمراض والأضرار الناتجة عن الزواج، حيث يكثر زواج الأقارب في كثير من المجتمعات ومنها : مجتمعنا العربي. ونسبة زواج الأقارب بالكويت تشكل ١٧%^(١)

وقد تظهر أهمية الموضوع فيما يلي :

١- الفحص الطبي قبل الزواج ، يشكل وسيلة ملائمة لمكافحة الأمراض الوراثية، ووسيلة للوقاية وبأقل تكلفة، مقارنةً بالفوائد الكبيرة التي تتحقق، إذا ما تم حماية المجتمع من الأمراض الوراثية، والتي يكلف علاجها مبالغ طائلة.

(١) كتيب الفحص الطبي قبل الزواج.

<https://www.moh.gov.kw/tcenter>

٢- إن زيادة جرعة الوعي الصحي لدى المجتمع بشكل عام، سيحدّ بالقطع من زيادة احتمال تأثير هذه الأمراض على المواليد. (١)

أسباب اختيار الموضوع

- ١- اهتمامي الزائد بقضايا الأسرة.
 - ٢- اهتمامي أيضاً بالقضايا الفقهية المعاصرة.
- أهداف الموضوع :
- ١- نشر الوعي ؛ لمفهوم الزواج الصحي الشامل.
 - ٢- الحد من انتشار الأمراض الوراثية والمعدية بين الأزواج.
 - ٣- تجنّب المعاناة النفسية لدى الأسر ، والتي يعاني أطفالها من أمراض وراثية.
- الصعوبات التي واجهتني :

- ١- إن الموضوع من القضايا المعاصرة ، فيصعب الحصول على المراجع الحديثة فيه.
- ٢- عدم وجود نص صريح في قانون الأحوال الشخصية ، فيما يخص هذا الموضوع.

منهج البحث

- ١- تحليل الموضوع من الناحية الشرعية والطبية.
- ٢- طرح أقوال العلماء مع بيان الراجح منها.
- ٣- تخريج الآيات بذكر السورة ورقم الآية.
- ٤- شرح الألفاظ الغامضة في البحث.
- ٥- تهميش الكتب والرسائل والمقالات التي استعنت بها في البحث.

(١) المرجع السابق.

٦- استعمال بعض الرموز ، كاختصار لبعض الكلمات مثل :

(ط) الطبعة (ص) الصفحة (هـ) الهجري (م) الميلادي (ج) الجزء.

الخطّـة

الخطة مقسّمة إلى : مبحث تمهيدي وفصلين وخاتمة.

المبحث التمهيدي : ويتناول مقاصد الزواج والغاية منه.

الفصل الأول : يُقسّم إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ماهية الفحص الطبي قبل الزواج.

ويقسّم إلى ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الثاني : مصطلحات ذات صلة بالموضوع.

المطلب الثالث : مراحل الفحص الطبي.

المبحث الثاني : علاقة الفحص الطبي بمقاصد الشريعة الإسلامية.

ويتكون المبحث الثاني من ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النسل.

المطلب الثاني : علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النفس.

المطلب الثالث : يشمل أنواع الأمراض التي تؤثر علي الزواج.

المبحث الثالث : فوائد الفحص الطبي قبل الزواج.

ويتكون المبحث الثالث أيضاً من ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : فوائد وإيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الثاني : الفحص الطبي قبل الزواج ومحاذيره.

المطلب الثالث : آثار الفحص الطبي قبل الزواج.

الفصل الثاني : الأحكام المتعلقة بالفحص الطبي قبل الزواج.

ويقسّم إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الفحص الطبي من الناحية الشرعية.

المبحث الثاني : الشروط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج.

المبحث الثالث : الخطوات الإجرائية للفحص الطبي قبل الزواج.

الخاتمة :

تحتوي علي : النتائج المتوصل إليها، مع عرض الفهارس العامة في كل من
(الآيات الكريمة، الأحاديث الشريفة، القواعد الفقهية، الأعلام، المصادر،
المراجع وفهارس الموضوعات).

وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد والإخلاص والرشاد، وأن يوفقني للعلم
النافع والعمل الصالح، وأن يجعل هذا العمل ؛ ابتغاء وجه الله.



الفصل التمهيدي

مقاصد الزواج والغاية منه

شرع الله تعالى الزواج ؛ لحكمة عالية، ومصلحة محققة، وفوائد جمّة ، لا يحدها لفظ، ولا يحيط بها تعبير، وإنما يدركها أولاً : العقلاء. وثانياً : الخبراء والمتخصصون في الحفاظ على النفس البشرية، وحمايتها من غوائل الأمراض النفسية والعضوية والاجتماعية. (١)

ولقد نطق القرآن الكريم بهذا الحكم والفوائد، وأشار إليها في أكثر من آية من آياته الكريمة، حيث قال تعالى : (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.) (الروم ٢١) وكذلك نطقت بذلك سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم). في قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ. مُتَّقٌ عَلَيْهِ.) (٢)

أي : من استطاع منكم الجماع ، لقدرة على مؤنته، وإلا فالأصل في الشباب أنهم فيهم هذه القدرة على الجماع. لكن المقصود ، أنه عنده قدرة على نفقاته، ويستطيع أن يتحمل تبعاته ونحو ذلك، فمن استطاع هذا فليتزوج .

ولا مانع من أن يكون المراد ب (من استطاع منكم الباءة) الأمرين معاً. من استطاع منكم النفقات واستطاع منكم القدرة على الجماع. (٣) وهذا هو الرأي الأصوب والراجح.

(١) عملاء الدين البخاري كشف الأسرار شرح أصول البزدوي. ط : دار الكتاب الإسلامي (٢)

(٢) المرجع السابق

(٣) صحيح البخاري، باب الصوم لمن خاف على نفسه، ج ٣ ص ٢٦.

ولكن هنا سؤال : لماذا وقع الخطاب في هذا الحديث للشباب ، ولم يتجه للكهول و
الشيخ ؟

نقول : لأن الشباب هو زمن اشتداد الرغبة ، وزمن إلحاحها على الإنسان. فهذه
الفترة : فترة الشباب ، مظنة ثوران الشهوة في الإنسان وغلبتها عليه. (١)

مقاصد الزواج وغاياته

- ١- الزواج خير وسيلة لإنجاب الأولاد، وتكثير النسل، مع المحافظة على
الأنساب، التي يحصل بها التعارف والتعاون والتآلف (٢)
- ٢- الزواج بيئة صالحة، تؤدي إلى بناء وترابط الأسرة، وإعفاف النفس، وصيانتها
عن الحرام، وهو سكن وطمأنينة ؛ لما يحصل به من الألفة والمودة بين
الزوجين.
- ٤- الزواج وسيلة مشروعة ؛ لإرواء الغريزة الجنسية وإشباعها، وقضاء الوطر مع
السلامة من الأمراض. وبهذا يهدأ البدن من الاضطراب، وتسكن النفس عن
الصراع، ويكف النظر عن التطلع إلى الحرام ، وتطمئن العاطفة إلى ما أحلّه الله.
- ٥ - الزواج يحصل به تكوين الأسرة الصالحة التي هي نواة المجتمع. (٣)

ويؤكد الإمام الغزالي (٤) أن للزواج فوائد وهي :

- ١- موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد ؛ لإبقاء جنس الإنسان.

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (تنظيم النسل وتحديده) ج ٥ ص ٥٢. (٦) محمد عبد الله التويجري
مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة باب حكم : ط ١٣١٤، ١١١ هـ - ٢٠١٠ م : ن :
دار أصدقاء المجتمع : المملكة العربية السعودية النكاح ج ١ ص ٧٩٨.

(٢) الموسوعة الفقهية باب حكمة مشروعية الزواج ج ٣ ص ٣

(٣) الغزالي : محمد بن محمد الغازل الطوسي، أبو حامد الغزالي، شافعي المذهب، الملقب بحجة
الإسلام، فيلسوف متصوف، له نحو ٢٠٠ مصنف من كتبه. ولد ٤٥٩ هـ، وتوفي ٥٠٥ هـ .

خير الدين الزركلي، الأعلام ج ٧ (ط ١٥ بيروت/دار العلم للملايين ٢٠٠٢) ص ٢٢

(٤) أبو حامد الغزالي إحياء علوم الدين ج ٢ (بيروت/دار الجيل) ص ٢٣

- ٢- طلب محبة الرسول ﷺ في تكثير من يتباهى بهم يوم القيامة، حيث قال :
(تناكحوا تناسلوا؛ فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة.)^(١)
- ٣- طلب التبرك بدعاء الولد الصالح.
- ٤- طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله.



(١) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب نكاح، باب النهي عن تزويج من يلد من النساء،
ط ١/الرياض مكتبة المعارف ص ٣١١

الفصل الأول

مفهوم الفحص الطبي ومقصده وفوائده وسليباته

- المبحث الأول : مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج.
المبحث الثاني : علاقة الفحص الطبي بمقاصد الشريعة الإسلامية.
المبحث الثالث : فوائد وسليبات الفحص الطبي قبل الزواج.

المبحث الأول

مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج

ويقسّم الى ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : تعريف الفحص الطبي قبل الزواج.
المطلب الثاني : مصطلحات ذات صلة بالموضوع.
المطلب الثالث : مراحل الفحص الطبي.

المطلب الأول

تعريف الفحص الطبي قبل الزواج.

وهو يشتمل على فرعين :

الفرع الأول : التعريف اللغوي لكل من الفحص الطبي و الزواج.

أولاً : الفحص لغة : المراد به البحث والكشف. يقال : فحص الطبيب المريض. الفحص : شدة الطلب خلال كل شيء ؛ فحص عنه فحصاً : بحث، وكذلك تفحص وافتحص. وتقول : فحصت عن فلان وفحصت عن أمره لأعلم كونه حاله. (١)

ثانياً : الطب لغة : مادة طب، بمعنى عاج وداوى. الطب : علاج الجسم والنفس. رجل طب وطيب : عالم بالطب. تقول : ما كنت طبيباً، ولقد طببت، بالكسر «١» والمُتطبَّب : الذي يتعاطى علم الطب. والطب، والطب، لعتان في الطب. وقد طب يطب ويطب، وتطبب. وقالوا تطب له : سأل له الأطباء. وجمع القليل : أطبئة، والكثير : أطبء. (٢)

ثالثاً : الزواج لغة : من زوج وهو خلاف الفرد. والزواج الاثنين. وتزوج من بنى فلان أي: نكح فيهم. وزوجه إليه أي قرنه. وجاء الزواج في قوله تعالى : (كذلك وروجناهم بخورعين. الدخان - ٥٤) وزوجناهم أي قرناهم. وكذلك زوج المرأة. (٣)

الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي لكل من الفحص والطب والزواج.

أولاً : الفحص اصطلاحاً : جس المريض لمعرفة علته. (٤)

(١) لسان العرب فصل الفاء ج ٥ ص ٣٢٣

(٢) لسان العرب فصل الطاء المهملة ج ١ ص ٥٥٣ ط الثالثة ١٤١٤ هـ

(٣) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور. لسان العرب. مادة زوج باب الجيم فصل زين ص ١٨٨٥

(٤) مجموعة من كبار اللغويين. المعجم العربي الأساسي ص ٩١٩

ثانياً : المعنى الاصطلاحي للطب : هو علم بقوانين، يعرف بها حالات الصحة،
والمرض وتأثر الأدوية.^(١)

عرفه بن سينا^(٢) : بأنه علم يعرف به أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح
ويزول عنه؛ ليحفظ الصحة الحاصلة ويسترد الزائلة.^(٣)

ثالثاً : الفحص الطبي اصطلاحاً : هو المقدمة التي يقوم بها الطبيب والمعالج ؛
ليصل بها إلى تشخيص المرض، ووصف العلاج، سواء كان العلاج بالأدوية، أم
بالجراحة الطبية.^(٤)

الزواج اصطلاحاً : عقد يفيد حل استمتاع كل من الزوجين للآخر.^(٥)



(١) مجموعة من الأطباء. الموسوعة الطبية الحديثة ج٩ (ط٢). القاهرة. مؤسسة سجل العرب
١٩٧٠ ط١٦٦

(٢) ابن سينا هو الحسين عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا طبيب مشارك في أنواع من العلوم.
ولد بإحدى قري بخاري.

من تصانيفه : تقسيم الحكمة ، لسان العرب في اللغة، ينظر عمر رضا كحالة معجم المؤلفين ج
(١) ص (٣) ط نوبائيس

(٣) ابن سينا القانون في الطب ط١ بيروت مركز الدراسات الوحدة العربية ١٩٩٩ م ص١٥٦

(٤) مجموعة من الأطباء الموسوعة الطبية الحديثة.

(٥) الكمال بن الهمام فتح القدير، ن: دار الفكر، ١٨٧/٣، حاشية بن عابدين الدمشقي الدر
المختار ، كتاب النكاح ٣/٣ ط : الثانية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

المطلب الثاني : الألفاظ ذات الصلة بالموضوع

أولاً : البحث الطبي

معرفة حقيقة المرض ، واكتشاف علاجه ، عن طريق إجراء أبحاث طبيّة ، على قواعد علمية داخل المعامل والمختبرات ؛ من أجل تخفيف الأمراض على البشر.

ثانياً : الرعايا الإنجابية

منع وحل المشكلات الإنجابية، وذلك عن طريق الخدمات الصحيّة. (١)

ثالثاً : الإرشاد الوراثي

هو عبارة عن دراسة الجوانب الوراثية والطبية لأسرة الخاطبين ، مع عمل الفحوصات الوراثية ، واعطاء النصيحة، تبعاً لنتيجة الفحوصات. (٢)

رابعاً : المسح الوراثي

هو عبارة عن تشخيص الأمراض الوراثية في المجتمع ، في مراحل عمرية مختلفة ؛ بهدف الحد من زواج بين حاملي الموروثات المعتلة ، وبالتالي الحد من الأطفال حاملي المرض. (٣)

(١) علياء ابراهيم ندوة الصحة الإنجابية كلية التمريض الجامعة الاردنية ص ٣٥

(٢) محمد على البار الجنين المشوه والأمراض الوراثية ط ١/دمشق/دار القلم/١٩٩١م ص ٣٦٦

(٣) اليمان ناصر بن عبدالله. الإرشاد الجيني. أهميته-آثاره_محاذيره بحث مقدم لأعمال الندوة الوراثية والهندسة الوراثية والجنينوم البشري والعلاج الجيني رؤية إسلامية المنعقد في الكويت ١٣/١٤ أكتوبر ١٩٩٨ سلسلة المطبوعات للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ج ٢ ص ٨٠٧

خامساً : التشخيص الطبي

هو تشخيص الطبيب للمرض ، الذي يعاني منه المريض. (١)

سادساً : التثقيف الصحي

هو عبارة عن جمع معلومات عن مرض معين ، أو ظاهرة مرضية ، ونشر المعلومات بين أفراد المجتمع ؛ لنشر الوعي بطبيعة المرض وأسبابه وطرق الوقاية منه، عن طريق وسائل الاعلام المرئية والمسموعة . (٢)



(١) آل الشيخ قيس بن محمد المبارك التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الاسلامية

ط١. سوريا. مكتبة الفاربي ١٤١٦ / ١٩٩١م ص ٦٥

(٢) علياء إبراهيم ندوة الصحة الانحائية كلية التمريض الجامعة الاردنية

المطلب الثالث : مراحل الفحص الطبي قبل الزواج.

التطبيب ضرورة تحتاج إليها الجماعة ، فقد جعل الشارع دراسة الطب وممارسته من فروض الكفاية. وبهذا سبقت الشريعة الإسلامية، أحدث التشريعات الوضعية ؛ لأنها تلزم الطبيب ، أن يضع مواهبه في خدمة الجماعة.^(١) يشتمل الفحص الطبي على مراحل :

أولاً : مرحلة الفحص الظاهري

هو البحث الاستقصائي عن المرض، بواسطة النظر الظاهري المتمثل بالسؤال عن أعراض المرض ومباده، ثم القيام بفحص أجزاء الجسم ، وذلك يتم عن طريق الأجهزة الطبية المختلفة ، والآلات البسيطة كالمسماع ، ومقياس الحرارة. وهذا ما يسميه الأطباء بمرحلة الفحص التمهيدي.^(٢)

ثانياً : مرحلة الفحص التكميلي

وتتمثل في إجراء فحوص تكميلية للمريض ؛ لبيان حالته الصحية ، وذلك بواسطة وسائل طبية أكثر تطوراً : كالتحاليل الطبية والأشعة والمناظير الطبية.^(٣)

ثالثاً : مرحلة التشخيص

بناءً على الدلائل والظواهر الناجمة عن الفحص الطبي ، يضع الطبيب التشخيص للمريض ، ويضع العلاج المناسب.^(٤)

(١) قيس بن محمد آل الشيخ مبارك : التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية. مكتبة

الفارابي .دمشق ١٩٩١م ص ١١٤

(٢) الموسوعة الطبية العربية ط : دار القادسية بغداد ص ٧٨-٧٩. المسؤولية الجنائية للأطباء ص ٦١. أحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي محمد خالد منصور ط : دار النفائس الأردن.

(٣) المسؤولية الجنائية للطبيب : بن فاتح عبد الرحيم ٢٠١٤/٢٠١٥. أسامه عبد الله قايد المسؤولية الجنائية للأطباء ٦٣.

(٤) أحمد عبد الكريم موسى الصرايرة ص ٣٧

المبحث الثاني

علاقة الفحص الطبي بمقاصد الشريعة

ويقسّم الى ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النفس.

المطلب الثاني : علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النسل.

المطلب الثاني : أنواع الأمراض التي تؤثر على الزواج.



المطلب الأول : علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النفس.

إن من أعظم مقاصد الشريعة الإسلامية ، حفظ النفس . وهو من الضروريات الخمس .^(١) ويتضمن : حق الحياة ، وسلامة الجسم ، وأعضائه .

أولاً : إباحة التداوي والعلاج من الأمراض .

لقد حثّ الإسلام على التداوي ، فقال صلي الله عليه وسلم : (تداووا ؛ فإن الله لم يصنع داءً ، إلا وضع له شفاءً).^(٢)

حكم التداوي عموماً ، ذهب بعض أهل العلم إلى أن التداوي سنة ، وهذا قول الجمهور .

والقول الثاني : إذا كان المرض يؤدي بالإنسان عادة إلى الهلاك ، فيجب التداوي لقوله تعالى : { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ . }^(٣) وقوله صلي الله عليه وسلم : (إن لنفسك عليك حقاً).^(٤)

والقول الثالث : إنه مباح.^(٥)

(١) أبو حامد الغزالي المستصفى في على الأصول ط : مصر مطبعة الأميرية ١٣٢٢هـ ص ٢٨٦
(٢) أخرجه أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى ٢٩٧هـ الجامع الصحيح سنن الترمذى ط : مصطفى باي الحلبي واولاده ١٣٨٢هـ/١٩٦٢هـ كتاب الطب باب ما جاء في الداء والحث عليه ص ٣٨٣

(٣) سورة البقرة الآية ١٥٩

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن علي بن حجرى العسقلاني صحيح البخاري " كتاب الأدب " باب صنع الطعام والتكلف للضيف دارالريان للتراث ح رقم ٥٧٨٨ سنة النشر : ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م

(٥) الكتاب : المعتصر شرح كتاب التوحيد ج ١ ص ١٤٧ للشيوخ علي بن خضير الخضير تم استيراده من نسخة : الحبشي

لم يكتف الإسلام بإباحة التداوي ، بل شرع الوقاية.

ومن أهم التشريعات الوقائية في الإسلام ، الحجر الصحي.

- فقد ورد عدة أحاديث ، تدل على ذلك. منها :

١- حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر ، أن عمر خرج إلى الشام ، فلما كان بسرغ ، بلغه أن الوباء قد وقع بالشام. فأخبره عبد الرحمن بن عوف^(١) أن رسول الله ﷺ قال : (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه. وإذا وقع بأرض ، وأنتم بها ، فلا تخرجوا فرارا منه.)^(٢)

٢- حدثني أبو الطاهر ، وحرمله بن يحيى ، واللفظ لأبي الطاهر. قال :

أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، قال ابن شهاب : فحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، حين قال رسول الله ﷺ : (لا عدوى ولا صفر ولا هامة.)

فقال أعرابي : يا رسول الله : فما بال الإبل تكون في الرمل ، كأنها الطباء ،

فيجيء البعير الأجر ، فيدخل فيها ، فيجربها كلها ؟

قال : فمن أعدى الأول ؟

وحدثني محمد بن حاتم وحسن الحلواني قالوا : حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره : أن أبا هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : " لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة. "

فقال أعرابي : يا رسول الله : بمثل حديث يونس.

(١) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن الحارث ابو محمد القرشي الزهري من كبار الصحابة واحد المبشرين بالجنة اسلم قديما وعرف بالفتوى وبرواية الحديث توفي بالمدينة ودفن بالبقيع ينظر محمد بن أحمد عثمان الذهبي سير أعلام النبلاء ط ١ بيروت مؤسسة الرسالة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ هـ ص ٦٨.

(٢) أخرجه محمد بن اسماعيل البخاري ت ٢٥٦ هـ الجامع الصحيح ت: مصطفي أغا ج ٧ كتاب الطب باب ما يذكر في الطاعون ج ٧ ص ١٦٨ (ط ١- بيروت. دار بن كثير ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م

وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، أخبرنا أبو اليمان عن شعيب عن
الزهري ، أخبرني سنان بن أبي سنان الدؤلي ، أن أبا هريرة قال : قال النبي
(صلى الله عليه وآله وسلم) : (لا عدوى)
فقام أعرابي ، فذكر بمثل حديث يونس وصالح .
وعن شعيب عن الزهري قال : حدثني السائب بن يزيد ابن أخت نمر أن
النبي ﷺ قال : (لا عدوى ولا صفر ولا هامة .)^(١)

٣- وقال صلي الله عليه وسلم : (لا توردوا الممرض علي المصحح .)^(٢)

وبذلك يتضح لنا : عناية الإسلام بحفظ النفس ، بتشريع إباحة التداوى
والوقاية ؛ ليصبح الجسد قويا معافي . مصداقاً لما ورد عن أبي هريرة ، قال :
قال رسول الله ﷺ : (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ،
وَفِي كُلِّ خَيْرٍ . اِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ
شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ
فَعَلَ ؛ فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ .)^(٣)

وهكذا يتبين لنا ، عناية الإسلام بحفظ النفس . وصيانة الجسم هي من حفظ
النفس . وبإجراء الفحص الطبي؛ صيانةً لجسم الإنسان من الأمراض الوراثية ، والتي

(١) أخرجه : أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ث ٤٥٦ هـ صحيح البخاري . كتاب الطب .
باب الجذام رح ٥٧٠٧ . ص ١٤٤٧ .

(٢) أخرجه أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢٦١ هـ صحيح مسلم كتاب
السلام . باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ص : ١٧٤٣ . البخاري . صحيح البخاري . كتاب الطب
باب لا هامة رح ٥٤٣٧ ج ٥ (ط ٣ . بيروت . دار بن كثير ١٩٨٧ / ص ٢١٧٧)

(٣) أخرجه أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري صحيح مسلم ج ٤ ط ٢ بيروت دار
احياء التراث العربي ١٩٧٢ م كتاب القدر ، باب الأمر بالقوة وترك العجز ص ٢٠٥٢ ح رقم
٤٨٢٢

تكلف الأسرة والدولة أموالاً طائلة، فضلاً عن الأضرار النفسية التي تلحق المريض وأسرته.

لذا فمن الممكن أن نحدّ من هذه الأمراض ، بإجراء الفحوصات الطبية قبل الزواج ، خاصة أن هذه الأمراض ، لا تعرف إلا عن طريق الفحص الدقيق.

فعمل الفحص الطبي قبل الزواج ، يساعد على معالجة الطرف المريض ، وحماية الطرف الآخر من العدوى ؛ وأيضاً حمايةً للنسل من انتقال هذه الأمراض إليهم. وهذا كله يندرج تحت ، أهم مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ النفس.



المطلب الثاني

علاقة الفحص الطبي بمقصد حفظ النسل

حفظ النسل : مقصد من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، التي دعا الإسلام إلى المحافظة عليها. فحفظ النسل فيه عزة للأمة الإسلامية، ورفع مستواها والنهوض بها.

فقد جعل الله - عزّ وجل - المقصد الأساسي من الزواج ، هو النسل. فقد قال تعالى : (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيِّنًا وَحَقْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ.)^(١)

ورغب فيه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد ورد في الحديث ، حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا مستلم بن سعيد ابن أخت منصور بن زاذان عن منصور - يعني ابن زاذان - عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضي الله عنه ، أنه قال : جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : (إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال ، وإنها لا تلد ، أفأتزوجها ؟ قال : لا . ثم أتاه الثانية فنهاها ، ثم أتاه الثالثة فقال : (تزوجوا الودود الولود ؛ فإني مكاثر بكم الأمم.)^(٢)

فقد دعا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى كثرة النسل ، وليس المقصود نسلاً ضعيفاً بل نسلاً قوياً. فقد قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) سورة النحل الاية ٧٢

(٢) أخرجه ابن ماجه . سنن بن ماجه ج ١ ص ٥٦ كتاب النكاح باب الاكفاء ط الرياض مكتبة المعارف.

عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) : (تَحَيَّرُوا لِئُطْفِقُكُمْ
وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ.)^(١)



(١) أخرجه : ابن ماجه ، سنن بن ماجه كتاب النكاح . باب الأكفاء ج ١ ص ٦٣٣
(ط١ . الرياض . مكتبة المعارف) رح ١٩٦٨

المطلب الثالث

أنواع الأمراض والعيوب التي تؤثر على النكاح.

وتنقسم إلى عدة أقسام :

١- عيوب تحول دون الاستمتاع بين الزوجين ، وبالتالي تمنع الإنجاب. وهذه العيوب منها : ما هو خاص بالرجل وهي : الجب ، والخصاء ، والعنة.

وعيوب خاصة بالمرأة. وهي : الرتق ، والقرن ، والعقل.

٢- أمراض معدية : وهي التي تنقل العدوى إلى الطرف الآخر ، ويمكن تقسيمها على النحو التالي :

● مرض الإيدز.

● أمراض التهاب الكبد الوبائي ب و ج.

● السيلان.

● الزهري

٣- الأمراض غير المعدية.

٤- الأمراض الوراثية :

● أمراض الدم الوراثية

● مرض فقر الدم المنجلي.

● مرض فقر دم البحر المتوسط.

● الأمراض النفسية الخطيرة.

٥- فحص الثلاسيميا أو أنيميا البحر المتوسط.

وهو مرض وراثي ، يسبب تكسر مستمر لكريات الدم الحمراء للشخص المصاب. وهو ينتشر في بيئة الحوض المتوسط ؛ لذلك فإنّ حكومات هذه الدول تفرض وثيقة فحص الثلاسيميا ضمن عقد الزواج. فإن كان كلا الطرفين حاملاً له ، لا يتم الزواج وترفض السلطات عقد قرانها.

٦- أمراض الجهاز العصبي :

كضمور العضلات الجذعي ، وأمراض ضمور العضلات ، وضمور المخيخ.

٧- أمراض الغدد الصماء :

مثل الغدة الكظرية ، والغدة الدرقية.

٨- أمراض التمثيل الغذائي ، بسبب نقص إنزيمات الاستقلاب.



المبحث الثالث

فوائد وإيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج.

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : فوائد وإيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الثاني : سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الثالث : آثار الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الأول : فوائد وإيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج.

وللفحص الطبي فوائد وإيجابيات عديدة ، نذكر منها :

- ١- قدرة الخاطب والمخطوبة ، على اتخاذ القرار ، بإتمام الزواج أم لا .
- ٢- معرفة الخاطبين ، بخلوهم من الأمراض الوراثية من دمه .
وفي حالة معرفة إصابتها ، يكون أمامها الخيار بإتمام الزواج من عدمه ، وفي حالة عدم الإصابة ، يكونان أكثر إطمئنانا عند إتمام الزواج .
- ٣- من خلال الفحص الطبي ، يتم الكشف عن الأمراض المختلفة ، سواء كانت نفسية ، أو عضوية ، كالأضرار التي تمنع الإنجاب ، أو الأمراض التي تؤثر على الذرية . مثل :
- مرض الكلاب والقنطري ، الذي يؤثر على إتمام الحمل ، أو الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق الإتصال الجنسي مثل الإيدز .
- ٤- إمكانية الحد من انتشار الأمراض الوراثية ، أو إنجاب أطفال مشوهين .
- ٥- إمكانية اكتشاف الأمراض مبكراً ، وعلاجها إذا كان لها علاج .
- ٦- حماية النسل من الأمراض ، وهذا أحد الضروريات الخمس .

٧- تحسين صحة المجتمع ؛ فاكشاف الأمراض التي يعاني منها المقبلون على الزواج، أو التي يحملونها في جيناتهم ، تحمي الجيل الجديد من الإصابة بالأمراض الوراثية مثل الثلاسيميا.

٨- تقليل النفقات المادية في الجانب الصحي على الدولة والأفراد ، فزيادة معدلات الإصابات بالأمراض ، يجعل الأسرة ، تنفق الكثير من المال على العلاج ، وكذلك الأمر بالنسبة للحكومات.

٩- حماية الأزواج من العدوى؛ فقد يعاني الشريك من مرض ما مثل : الإيدز، أو الزهري، أو التهاب الكبد الفيروسي، وغيرها من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي.

١٠- تقليل المعاناة النفسية للأم والأب والأهل ، والتي تحدث عند ولادة طفل مصاب.

١١- تقليل معدلات الطلاق ، فمثلاً عند إجراء فحوص ، تكشف القدرة على الإنجاب من عدمه ، تسمح للمقبلين على الزواج ، اتخاذ القرارات قبل الزواج : كالعلاج ، أو الانفصال ، أو قبول الشريكين ، وكذلك الفحوص التي تبين قدرة الزوج على المعاشرة الجنسية.^(١)



(١) أسامة عمر سليمان الأشقر مستجدات فقهيه في قضايا الزواج والطلاق ص ٨٤ ط

المطلب الثاني : سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج.

وكما أن للفحص الطبي فوائد وإيجابيات فله أيضاً سلبيات ، نذكر منها :

١- من خلال كشف بعض الأمراض الوراثية للفرد ، يترتب عليه آثار كبيرة على حياته الخاصة ، فيتعرض لعدم القبول في الوظائف ، أو التأمين بصورة عامة ، والامتناع عن الزواج منه رجلاً كان أو امرأة ؛ مما يترتب عليه إضرار به دون ذنب اقترفه ، بل قد لا يصبح مريضاً ، مع أنه حامل الفيروس أو للجين المريض . فليس كل حامل للمرض مريضاً ، ولا كل مرض متوقع ، يتحتم وقوعه .

٢- التأثير على ثقة الإنسان بنفسه ، والخوف والهلع من المستقبل المظلم ؛ مما يترتب عليه أمراض نفسية خطيرة ، قد تقضي عليه بسبب الهموم . مع أن الإنسان مكرم لا يجوز إهدار كرامته ، وخصوصيته الشخصية وأسراره .

٣- إن هناك عوامل أخرى بجانب الوراثة ، لها تأثير كبير على إحداث الأمراض الناتجة عن تفاعل البيئة ونمط الحياة ، إضافة إلى الطفرات الجينية التي تحدث في البويضة ، أو الحيوان المنوي ، أو فيهما معا بعد التلقيح .

٤. استخدام المنظار الجيني في معالجة الأجنة قبل ولادتها ، قد يؤدي ذلك إلى مضاعفات خطيرة على حياة الأم والجنين .^(١)

٥- قد يؤدي الفحص الطبي إلى تعرض أحد الزوجين للإحباط . فمثلاً لو أثبتت الفحوصات أن هناك احتمالاً لإصابة امرأة بالعقم ، أو سرطان الثدي ، فإن ذلك يسبب لها ضرراً نفسياً واجتماعياً . مع أن الأمور الطيبة قد تخطيء وتصيب .^(٢)

٦- معرفة أحد الزوجين ، أنه معرض للإصابة بمرض ، لا شفاء له ، تسبب له قلق واكتئاب ويأس ، مما يعرضه عرضة للإصابة بمرض نفسي .

(١) العلاج الجيني .. من منظور الفقه الإسلامي التعريف بالعلاج الجيني وما يرتبط به أ.د. علي محيي الدين القرّة داغي .

(٢) أسامة عمر سليمان الأشقر . مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق . ص ٨٦

- ٧- إن نتائج التحاليل احتمالية في العديد من الأمراض ، ولا يعتبر دليلاً مؤكداً:
لحصول هذه الأمراض المستقبلية.
- ٨- قد تؤدي هذه الفحوصات إلى الامتناع من الزواج خوفاً ؛ من هذه
الفحوصات ، التي قد تكون خاطئة ، وغير مؤكدة.
- ٩- إن الأمراض الوراثية تبلغ نسبتها ، حينما صنفت الى ٣٠٠٠ مرض وراثي .
- ١٠- الاعتقاد الخاطئ أن الفحص الطبي سيقبهم من الأمراض ؛ لأن الفحص
الطبي يبحث عن أمراض معينة.
- ١١- قد يحدث تسرب لنتائج الفحص الطبي ، مما يتسبب في عزوف الرجال
عن طلب الزواج من هذه المرأة.
- ١٢- قد يرفض البعض عمل الفحص الطبي ، ويعتبر هذا تعدٍ على حريته
الشخصية ، خاصة إذا كان فيه إلزام من الحكومة.
- ١٣- عدم المصادقية في الفحص الطبي قبل الزواج ، فقد تعطى هذه الشهادة
بدون فحص طبي ، عن طريق الرشوة أو الوساطة أو غير ذلك.

علي الرغم من هذه السلبيات ، إلا أن الأطباء يوصون بضرورة إجراء الفحص
الطبي قبل الزواج للراغبين فيه. وفي هذه الحالة من حق الطبيب إبداء النصيحة
بإتمام الزواج أم لا . ولكن ليس من حقه إبراز العيوب والأسرار للطرف المريض ،
إلا بمعرفة الطرف الاخر.

وفي حالة إجبار الناس على إجراء الفحص الطبي ، يوصى الأطباء بضرورة
تحديد أمراض معينة وذلك ؛ لأن هذا الإجبار يقوم بالحد من انتشار الأمراض
الوراثية ، وذلك باكتشاف حاملها قبل الزواج ، وبالتالي حماية الأطفال من
الإصابة بها ، وخاصة أن الأمراض الوراثية معروفة ، ويعرف الأطباء إمكانية
انتقالها للأجنة من عدمه ، فلا بد من دراسة الأمراض المنتشرة في كل منطقة ،
مع إجراء الدراسات حول أكثر الأمراض انتشاراً ؛ لتحديد الأمراض التي يجري
الفحص عنها ، للراغبين في الزواج ، وتحديد التكلفة المالية لهذه الدراسات.

والسبب الأساسي لتوصية الأطباء بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج هو :

أولاً : الحرص على الصحة العامة.

ثانياً : الحد من انتشار الأمراض الوراثية.

ثالثاً : حماية الأجنة من انتقال الأمراض اليهم.

رابعاً : حماية المجتمع من الأضرار الاقتصادية ، إذا تركت هذه الأمراض بدون فحص وعلاج.

خامساً : حماية الأسر من الأضرار النفسية والاجتماعية ، التي يتعرضون لها في حالة إصابة أحدهما أو أحد أبنائها.



المطلب الثالث

آثار الفحص الطبي قبل الزواج.

وهذا المطلب يحتوى على فرعين :

الفرع الأول : الآثار الطبية للفحص الطبي قبل الزواج.

- ١- الحد من انتشار الأمراض الوراثية.
- ٢- إيجاد جيل جديد خالٍ من الأمراض الوراثية.
- ٣- التقليل من الأعباء المالية ، الناتجة عن علاج المصابين بالأمراض الوراثية.
- ٤- تقليل الضغط على المستشفيات.
- ٥- إمكانية زواج المصاب ، وإنجاب أطفال أصحاء ، بشرط أن يتزوج من لا يحمل المرض نفسه. ^(١)
- ٦- تجنّب الكثير من المشاكل الاجتماعية والنفسية ، التي تنشأ بين الزوجين إذا أصيب أحدهم بمرض مزمن أو انتقل المرض إلى أطفالهما. ^(٢)

الفرع الثاني : الآثار الفقهية للفحص الطبي قبل الزواج، ومنها :

- ١- درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة ؛ لأنّ عناية الشارع بالمنهيات أشد من عنايته بالمأمورات. ^(٣)

(١) مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ص ٩٠.

(٢) محمد منصور ربيع المدخلي الكشف الطبي قبل الزواج.أثارة الطبيه والفقهية والنظامية ص ١٤٩.

(٣) تطور علم أصول الفقه وتجدده (وتأثره بالمباحث الكلامية) د. عبد السلام بلاجي دار ابن حزم

- بيروت ٢٠١٠م الجزء ١ ص ٣٠٩

- ٢- عدم إعلام كل من الزوجين بعيوب الآخر فيه غش وتدليس.
- ٣- الفحص الطبي قبل الزواج ، يحقق قوله صلي الله عليه وسلم : (تخيروا لنطفكم.)^(١)
- ٤- في الفحص الطبي قبل الزواج حماية الزوجين من خيار الفسخ بعد الزواج. كما أن فيه حمايةً للأولاد من الإصابة بالأمراض الوراثية.
- ٥- تجنّب إصابة الطرف المعافي من قبل الطرف المصاب.
- ٨- الفحص الطبي قبل الزواج ، يندرج تحت المصالح المرسلة.^(٢)



(١) ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) سنن ابن ماجه تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي

الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، ج ١ ص ٦٣٣. باب الاكفاء
(٢) عبدالرحمن \ابن ابي بكر السيوطي .الاشباه والنظائر ج ١(ط دار الكتب العلمية ١٤١١هـ/١٩٩٠م)ص ٨٧

<http://www.cojss.com/vb/showthread.php?١٦٣١>

محمد منصور المدخلي .الكشف الطبي قبل الزواج واثاره الفقهية والطبية والنظامية مركز الدراسات القضائية التخصصي

الفصل الثاني

الأحكام المتعلقة بالفحص الطبي قبل الزواج

وهذا الفصل ينقسم الى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الفحص الطبي من الناحية الشرعية .

المبحث الثاني : شروط الفحص الطبي قبل الزواج عن
القائلين بجوازه .

المبحث الثالث : الخطوات الإجرائية للفحص الطبي قبل
الزواج .

المبحث الأول : الفحص الطبي من الناحية الشرعية.

وقد انقسم العلماء إلى فريقين ما بين مؤيد ومعارض ، ولكل منهما حجته.

الفريق الأول : القائلون بضرورة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج. ومن هؤلاء العلماء : الشيخ محمد أبو زهرة^(١) ، الأستاذ محمد الزحيلي^(٢) ، والأستاذ عبد الرحمن الصابوني^(٣).

فقد قالوا : بضرورة الفحص الطبي قبل الزواج وإلزام الحاكم به للمصلحة العامة ؛ حتى لا يتم الزواج بدون شهادة طبية من مصدر موثوق منه ، تثبت صحتها من الأمراض.

أدلتهم : استدلووا بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

(١) محمد بن احمد أبو زهرة من علماء الشريعة الإسلامية، ولد في المحلة الكبرى التابعة لمحافظة الغربية بمصر سنة ١٣١٥هـ الموافق ١٨٩٨م من أشهر مؤلفاته تاريخ الجدل فلى الاسلام، الجريمة في الفقه الاسلامي، توفي سنة ١٩٧٤م ينظر الزركلي الاعلام ج ٦ ص ٢٥
<https://www.goodreads.com/author/show/٣٠٠٦٣٧٦>.

(٢) محمد الزحيلي ولد في دمشق في سنة ١٩٤١م كان عميدا لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة سابقا وأستاذ الفقه المقارن حاليا ومن أهم مصنفاته: آثار الحرب في الفقه الإسلامي، الإسلام والشباب، والوجيز في أصول الفقه

<http://shamela.ws/index.php/author/١٣٥٣>

https://www.google.com/search?safe=strict&rlz=١C١GCEA_enSA٧٨٦SA٧٨٦&ei=wzEPXd٣qDKKGjLsPsteogAs&q

(٣) عبد الرحمن الصابوني : مواليد حلب ١٩٢٩م دكتوراه في الشريعة الاسلامية من جامعة القاهرة حصل على ماجستير في العلوم القانونية والعربية المقارنة استاذ في الفقه المقارن في الاحوال الشخصية واصول الفقه من اهم مصنفاته: حرة الزوجين في الطلاق في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة مع الشرائع السماوية والقوانين الأجنبية وقوانين الأحوال الشخصية العربية الأهلية : الولايات في قانون الأحوال الشخصية السوري، الزواج والطلاق، المدخل لعلم الفقه

<https://ar.wikipedia.org/wiki>

أولاً : أدلتهم من الكتاب.

١- قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) سورة النساء (٥٩)

وجه الاستدلال :

في الآية أمر الله تعالى بطاعة الأئمة والولادة فيما فيه مصلحة للمسلمين . وهو مقيد بعدم الأمر بالمعصية. (١)

والكشف الطبي قبل الزواج ، لا شك أن فيه مصلحة الأسرة وحماية المجتمع من الضغوط والمشاكل النفسية ، والاجتماعية ، والإقتصادية ، تترتب على الإصابة بالأمراض الوراثية.

٢- وقوله تعالى : (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (البقرة ١٩٥)

وجه الاستدلال :

أن الله تعالى نهى أن يهلك الإنسان نفسه ، وإذا كان ترك الكشف الطبي قبل الزواج ، يؤدي الى هلاك النفس ، فيكون الكشف الطبي قبل الزواج واجباً ؛ حفاظاً على النفس. (٢)

(١) الطبري : جامع البيان في تفسير الطبري ج ٧ ط بيروت : دار الفكر. ١٤٠٥هـ ص ١٨٢ ،

القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٢٦٠

(٢) جمال الدين عطية، تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية (ط دار الفكر : سوريا ٢٠٠١م) ص ١٤٢

ابن كثير مختصر تفسير ابن كثير ج ١ (ط ١، القاهرة، مكتبة الصفا) ص ١٠٠

٣- وقوله تعالى : (هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ). (٣٨- آل عمران)

وجه الاستدلال :

إن المحافظة على النفس والنسل من الأمراض وغيرها من الضروريات الخمس ، التي دعا إليها الإسلام. فلا مانع من حرص الإنسان على أن يكون نسله المستقبلي صالحاً غير معيب. والذرية التي تحمل الأمراض الوراثية ليست كذلك. والفحص الطبي فائدته سلامة الذرية من الأمراض الوراثية كان مشروعاً ، ولا تكون الذرية سالحة ، وهي مشوهة أو مريضة أو ناقصة الأعضاء. وكل هذه الأمراض يمكن تجنبها عملية الفحص الطبي قبل الزواج.^(١)

ثانياً : الأدلة من السنة :

١- عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : (لا تورثوا الممرض على المصح).^(٢)

وجه الدلالة :

الحديث صريح الدلالة على وجوب اجتناب المريض. ولا يمكن معرفة المريض من غيره ، إلا بالفحص الطبي.^(٣)

(١) جمال الدين عطبه، تفعيل مقاصد الشريعة (ط دار الفكر) ص ١٤٢.

الموافقات للشاطبي ج ٢ (ط ٢ بيروت دار المعرفة) ص ١٠.

عارف على عارف، الاختبار الجيني والوقائي من الأمراض الوراثية من منظور اسلامي، مجلة التحديد ص ١٢٣

بوحوالة الطيب: الفحوصات الطبية قبل الزواج ص ٣٠٣.

(٢) أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري. صحيح البخاري (ط: دار الشعب. القاهرة) الطبعة الاولى ١٩٧٨ م. المجلد السابع ٧/١٧٩.

(٣) موسى عبدالله ابراهيم، المسؤولية الجسدية في الاسلام (ط ١: لبنان: دار بن الحزم، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥ م ص ١٥٨

٢- قوله (ﷺ) : (فرّ من المجزوم ، فرارك من الأسد.)^(١)

وجه الدلالة :

الحديث صريح الدلالة على وجوب اجتناب المريض ولا يمكن معرفة المريض من غيره ، إلا عن طريق الفحص الطبي.

وقد جاء في كتاب الإعجاز العلمي في الإسلام : فإذا ما تأملنا لفظ الفرار من المجزوم مثلا ، وجعله مثل الفرار من الأسد ، أدركنا أن المريض يحمل عدوى سريعة الانتقال للغير بالمخالطة والملامسة والقرب منه. لهذا كان الابتعاد عن مرض الجزام وعدم مخالطتهم هو أفضل وسيله للوقاية منه.^(٢)

٣- عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ :
(تخيروا لنطفكم و أنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم.)^(٣)

٤- قوله ﷺ : (تزوجوا في الحجز الصالح فإن العرق دساس)^(٤)

(١) أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري . صحيح البخاري (ط١، دمشق : دار ابن كثير

١١٢٧ / ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م) كتاب الطب ، باب الجذام ر ح ٥٧٠٧ ص ١١٢٧

(٢) محمد كامل عبد الصمد الإعجاز العلمي في الإسلام (ط٤ : دار المصرية اللبنانية
١٤١٧ / ١٩٩٧م).

(٣) أخرجه: ابن ماجه: سنن بن ماجه ج ١ (الرياض- مكتبة المعارف) كتاب النكاح، باب الأكفاء رح

١٩٦٨ : ج ٣ ص ١٤١ قال الشيخ الألباني حديث حسن (السلسلة الأحاديث

الصحيحة) ج ٣ رح ١٠٦٧ ص ٥ (الرياض: مكتبة المعارف) ص ٥٦ .

(٤) ذكره كنز العمال، علاء الدين الهندي، ت بكري حياي - صفوة السقا، (ناشر: مؤسسة الرسالة

ط: الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م. ج ١٦ ص ٢٩٦ ، الباب الثالث في آداب النكاح.

وجه الاستدلال :

أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى الزوج الصالحة ، والزوج الصالح ، ولا يقتصر الصلاح على صلاح الخلق والدين ، وإنما يشمل ، عدم وجود الأمراض الوراثية ، أو المعدية ، التي يمكن أن تنتقل إلى أحد الزوجين ومنها الى الذرية.^(١)

ثالثاً : القواعد الفقهية للفحص الطبي :

١- قاعدة (الضرر يُزال).^(٢)

معنى هذه القاعدة :

أن الأمراض الوراثية ، التي يخاف الزوجان الإقدام على الفحص الطبي ؛ خشية من اكتشافها ، فيها ضرر كبير يهدد كيان الأسرة بالكامل،

فلابد من دفع هذا الضرر ، بناءً على هذه القاعدة ، وذلك بتفادي هذا الضرر، عن طريق الكشف الطبي قبل الزواج.

٢- إذا تعارضت مفسدتان ، روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما.^(٣)

المفسدة بصفة عامة واجبة الدفع ، وإذا اجتمع مفسدتان ، لا تدفع إحدهما إلا بإتيان الأخرى. فهنا نحكم بارتكاب أخف المفسدتين ؛ دفعا لأعظمهما.

(١) عارف على عارف قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور السلامي ، ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا معاصرة (ج ٢ ط ١ ، الأردن: دار النفائس ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١ م ص ٧٨٦ .

(٢) عبد الرحمن ابن ابي بكر السيوطي الأشباه والنظائر ص ٥٤ .

صالح بن غانم السدلان، القواعد الفقهية وما تفرع منها (ط ١: الرياض: بلنسية ١٤١٧هـ)، ص ٤٩٣ .

(٣) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ص ٨٧ .

وفي الفحص الطبي قبل الزواج مفسدتان :

الأولي : ما قد يترتب عليه الفحص الطبي من الضغط النفسي ، والمشاكل الاجتماعية ، وحرمان بعض المرضى من الزواج ، وقد يؤدي الى إفشاء الأسرار المرضية.

الثانية : ما يترتب على عدم إجراء الفحص الطبي من انتقال المرض إلى الطرف الآخر ، وإلى النسل ، وبالتالي انتشار هذه الأمراض في المجتمع ، وتأثيرها السلبى اقتصاديا ، وهذه مفسدة أعظم ، خصوصاً وأن المفسدة الدنيا هذه ، يمكن دفعها ، أو تفادى آثارها ، بضبط عملية الفحص الطبي ، وتقرير ضمانات تحول دون حدوث بعض السلبيات.^(١)

الفريق الثاني : آراء المانعين للفحص الطبي قبل الزواج.

أصحاب هذا الرأي قالوا : لا يجوز إجبار أي شخص لإجراء الفحص الطبي قبل الزواج ، ويترك الأمر اختيارياً بين المقبلين على الزواج. ويستحب تشجيع الناس عليه ، ونشر الوعي بالوسائل المختلفة بأهمية إجراء هذا الفحص قبل الزواج.^(٢) وممن قال بهذا الرأي : عبد العزيز بن باز^(٣) ،

(١) عبد الله، حسن صلاح الصغير، مدى مشروعية الالتزام بالفحص الطبي قبل الزواج ص ٧٢.

(٢) جريدة المسلمون، العدد ٥٩٧، بتاريخ ١٢ يوليو ١٩٩٦.

- وعبد الكريم زيدان [من خلال سماعي لرأيه، في مناقشات مجمع الفقه الإسلامي بالرابطة، شوال ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م]، ومحمد رأفت عثمان [انظر: بحث نظرة فقهية في الأمراض التي يجب أن يكون الاختبار الوراثي فيها إجبارياً، كما ترى بعض الهيئات الطبية، ص(٩٢٦)، ضمن الوراثة والهندسة الوراثية، مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية]، ومحمد عبد الستار الشريف [انظر: بحث حكم الكشف الإجباري عن الأمراض الوراثية، ص(٩٧١)، ضمن الهندسة الوراثية، مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية].

(٣) هو عبد العزيز أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن باز، أحد علماء الشريعة ومرجع المستفتين من مختلف أنحاء العالم، ولد في الرياض يوم ١٢/ذى الحجة ١٣٣٣ هـ، ولي القضاء في منطقة =

وحسام عفانة^(١)، وغيرهم.

حجتهم :

١- قوله (صلي الله عليه وسلم) مخبراً عن ربّ العزّة : (أنا عند حسن ظن عبدى بي ، فليظن عبدى بي ما شاء).^(٢)

وجه الاستدلال :

إن الحديث صريح الدلالة على حسن الظن بالله ، والفحص الطبي قبل الزواج ، معناه عدم الثقة في رحمة الله.^(٣)

وقال فضيلة الشيخ ابن باز - رحمه الله - في إحدى الفتاوى : (أنه لا حاجة لهذا الكشف ، ونصح المقدمين على الزواج ، بإحسان الظن بالله ، كما أن الكشف الطبي يعطى نتائج غير صحيحة).^(٤)

=الخروج عام ١٣٥٧/١٣٧١هـ، وتخلي عن عمله في القضاء عام ١٣٧١هـ، ليتفرغ للتدريس في المعاهد والكتليات، ومن أهم مصنفاته: الفوائد الجلية في المباحث الفرضية على ضوء الاسلام. ينظر محمد مجذوم، علماء ومفكرون عرفتهم، ج١ (ط٤)، القاهرة، دار الشواف، ١٩٩٢م) ص ٧٧-٧٨.

(١) هو حسام الدين بن موسي محمد بن عفانة، أبرز علماء فلسطين المعاصرين، ولد في قرية أبو ديس - قضاء القدس - ١٣٧٤هـ الموافق ١٩٥٥م أستاذ في الفقه الأصول، رئيس دائرة الفقه والتشريع / كلية الدعوة وأصول الدين جامعة القدس حالياً. من كتبه: الأدلة الشرعية على تحريم مصافحة المرأة الأجنبية، أحكام العقيدة في الشريعة الإسلامية. ينظر شيكه الالوكة <http://www.yasaloonak.n>

(٢) أخرجه مسلم: صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله تعالى ر ح ٢٦٧٥ ج ٩ ص ٣

(٣) أسامة الأشقر، مستجدات فقهية ص ٩٢.

(٤) عبد العزيز. فتاوى عن الفحص الطبي قبل الزواج، مجلة الدعوة، ع ١٤١٣. ١٩٩٢/هـ ١٣٧٠. ١٤١٣ م ص ٢٧.

الرد على هذا الدليل :

إن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ، ليس فيه سوء الظن بالله أو الثقة بالله ، وذلك ؛ لأن الأخذ بالأسباب دليل على الثقة ، وحسن الظن بالله تعالى . وترك الأخذ بالأسباب تواكل وانصراف عما قدره الله تعالى .^(١) وهذا الرأي أميل إليه .

الدليل الثاني على عدم مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج :

إن أركان النكاح وشروطه في الشريعة الإسلامية محددة ، وليس منها وجوب إجراء الاختبار الوراثي ، وإيجاب أمر على الناس ، وجعله شرطاً للنكاح ، نزيد على شرع الله .^(٢) وهو باطل . ويؤكد ذلك قوله صلي الله عليه وسلم : (كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل).^(٣)

الرد على هذا الدليل :

إن الإلزام بالفحص الطبي لا يعني أنه شرط في صحة عقد الزواج ، بل هو واجب بإيجاب ولي الأمر له ، يترتب على الإخلال به مسؤولية من تزوج عن نقل المرض الى الآخر .

ومن ثم فإن الإلزام بإجراء الفحص قبل الزواج ، لا يترتب على عدم إجرائه بطلان العقد ، بل العقد صحيح ولازم ما لم يطلب الطرف الآخر فسخه . وهذا بالنسبة للأمراض الواقعة ، أو الأمراض المعدية . وأما في الأمراض الوراثية فإن الإلزام بالفحص الطبي ليس شرطاً أيضاً في صحة الزواج ، وإنما هو إلزام بما فيه

(١) صلاح الصغير، مدى مشروعية الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج ص ١٠٨/١٠٩ .

(٢) <https://www.feqhweb.com/vb/t2042.html> موقع الملتقى الفقهي .

(٣) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل، (٢١٦٨)، ورواه مسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، (٣٨٢٥) .

مصلحة المقبلين على الزواج بمنع انتقال الأمراض الى الذرية ، وطلب الفسخ من الطرف الآخر.^(١)

الدليل الثالث : إن الإلزام بالفحص فيه مفسد منها :

- ١- عزوف بعض الشباب عن الفحص الطبي قبل الزواج ؛ خوفاً من النتائج.
- ٢- إذا ألزمتنا الشباب بالفحص الطبي قبل الزواج ، فسيجعل البعض يلجأ إلى التزوير أو الرشوة للحصول عليها بدون فحص.^(٢)

الرد على ذلك :

- ١- إن عدم قبول فكرة الفحص الطبي قبل الزواج ، يمكن التغلب عليها بنشر الوعي بين الشباب.
 - إنه في حالة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج ، سيتضمن آلية تكفل الامتثال ، عقوبات لمن يلجأ للتزوير أو الفحص الصوري.^(٣)
- الرأي الراجح
القائلون بضرورة الفحص الطبي قبل الزواج وذلك لسببين :

الأول : لأن الزواج من أهم الأسباب ، التي تؤدي إلى انتشار الأمراض الوراثية ، ولا وسيلة إلى الحد من انتشار الأمراض الوراثية ، إلا في حالة تدخل ولي الأمر وجعل الفحص الطبي إلزامياً ؛ وذلك لوقاية المجتمع من الأمراض المستعصية.^(٤)

الثاني : أن الفحص الطبي قبل الزواج ، لا تعارضه الشريعة الإسلامية ، بل تؤيده؛ لما فيه من المصالح العامة للأفراد ، والأسر ، والمجتمعات.^(٥)

(١)الحكــــــــم الشرعي للفحص قبل الزواج / د.عبدالرشيد قاسم <https://www.feqhweb.com/vb/t2542.html>الملفتقي الفقهي.

(٢)المرجع السابق.

(٣)المرجع السابق.

(٤)أسامة الأشقر ،مستجدات فقهية ص ٩٧ .

(٥)مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ص ٩٧ .

المبحث الثاني

الشروط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج

١- أهلية الطبيب الفاحص ومساعديه ، من الناحية العلمية والعملية.

يُشترط في كل من الطبيب ومساعديه مثل : المختص بالأشعة ، والمحللين بالمختبرات ، وغيرهم أن تتوفر فيهم الأهلية المعتبرة ، كل حسب اختصاصه ، وتحديد الطرق المعينة التي ينبغي على الطبيب ومساعديه سلوكه والتقيدها بها ، أثناء قيامهم بالفحص الطبي قبل الزواج.

فإذا قام كل طبيب بالأصول التي يجب اتباعها في مهنته كطبيب ، كانت نتيجة الفحص الطبي دقيقة ، وبذلك يتحقق الغرض من إجراء الفحوصات الطبية.^(١)

٢- توفر المراكز الطبية اللازمة لإجراء الفحوصات ، مع توفر الكفاءات العلمية والأجهزة الطبية الحديثة ، مع ضرورة أن تكون تحت إشراف ورقابة كاملة من الحكومة ؛ وذلك لأهمية هذه الفحوصات حيث يترتب على نتائجها الزواج من عدمه.^(٢)

٣- أن يكون الطبيب مؤمناً ، صادقاً ، مخلصاً ، عفيفاً ، طاهراً ، خلوقاً.

٤- أن يكون اجتماعياً يحسن لقاء الناس والمرضي ؛ ليستطيع مواصلة الخاطبين في حالة إذا كانت النتائج غير صالحة.^(٣)

(١) محمد خالد المنصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي ص ٣٩ ، ٤٠ ط دار النفائس للنشر والتوزيع- الأردن الثانية ١٤٢٠ هـ-١٩٩٩ م.

(٢) صفوان محمد عضيبات، الفحص الطبي قبل الزواج-دراسة شرعية قانونية تطبيقية ص ٦٧

(٣) ياسين محمد غادي، شروط الفحص الطبي من منظور شرعي كلية الشريعة ، جامعة مؤتة، الأردن، مجلة جامعة دمشق، م ١٧ ع ١ ، ٢٠٠١ .

٥- المحافظة على أسرار المرضى ؛ وذلك لأن اكتشاف بعض الأمراض الوراثية في أحد الخاطبين مثلا ، قد يعتبره البعض إفشاء للأسرار الشخصية ، وقد تعتبرها بعض العائلات وصمة عار ، يؤثر على زواج باقي أفراد العائلة ، ويترتب على ذلك مفاسد كثيرة.^(١)

٦- تقديم النصائح لهم خاصة في حالة الإصابة بأحد الأمراض الوراثية ، أحدهما أو كلاهما.^(٢)

٧- لا بد من أخذ إذن الخاطب ، والمخطوبة على انفراد إذا كان أحد ما لا يرغب أن يطلع عليه الطرف الآخر.^(٣)



(١) محمد خالد منصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي ٤٥ .
(٢) محمد خالد المنصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي ص ٣٩ ، ٤٠ ط دار النفائس للنشر والتوزيع- الأردن الثانية ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩ م ص ٤٩ .
ياسين محمد غادى شروط الفحص الطبي من منظور شرعي ص ٢٨٥ .
محمد مصطفى الصحة الإنجابية في الإسلام ص ٦٣ .
(٣) ياسين محمد غادى، شروط الفحص الطبي قبل الزواج. ص ٢٨٦ .

المبحث الثالث

الخطوات الإجرائية للفحص الطبي قبل الزواج .

الفحص الطبي مجموعه من الفحوصات ، والتحاليل ، والاستشارات الطبية، التي تهدف إلى الفحص الطبي قبل الزواج ؛ لضمان سلامة الزوجين وإنجاب أطفال اصحاء. ويسبق ذلك أن يملأ الزوجان استمارات فيها بيانات عن الزوجين، يستطيع من خلالها الطبيب معرفة أهلية وكفاءة كل منهما. والفحوصات الطبية منها خاص بالرجل ، ومنها خاص بالمرأة.

ومن هذه الفحوصات ما يلي :

١- الفحص العام ؛ لمعرفة التاريخ المرضي لكل المقبلين على الزواج ، والذي يتضح من خلاله معلومات مهمه عن الصحة العامة ، والتاريخ المرضي للعائلة خاصة الأمراض الوراثية ، ومعرفة القوى العقلية ، والعمليات الجراحية ، والإصابات السابقة وغير ذلك. وكذلك عمل شجرة نسب للأمراض الوراثية عند الحاجة اليه.

٢- عمل أشعة للصدر ؛ لتوفير معلومات عن الجهاز التنفسي ، والقلب ، والعظام ، ومرض السل وغيره من الأمراض.

٣- فحص الرحلان الكهربائي لخضاب الدم (الهيموغلوبين ، وهو صبغة موجودة داخل خلايا الدم الحمراء).^(١) يعطي معلومات دقيقة عن عدد من أمراض الدم الوراثية ، التي يهتم الكثير من الباحثين في هذا المجال بإجرائها.

(١) ممدوح زكى، المعجم الموضوعي للمصطلحات الطبية(المملكة العربية السعودية: دار المريخ ص ١٤١ .

٤- فحص (زمرة الدم الريزوسية) ؛ أملا بالكشف عن الخاطين السالين لخطيين موجبين ، بقصد تنبيههم إلى اتخاذ احتياطات مناسبة بعد كل ولادة ، أو إجهاض ، أو حادث. (١)

٥- تحليل فقر الدم أو اللوكيميا ، وهو اضطرابات سائدة في الأنسجة المكونة لخلايا الدم البيضاء ، وهذا المرض ممكن أن يكون حاداً وممكن أن يكون مزمناً. (٢)

(٦) عمل تحليل بول روتيني لمعرفة بعض الإلتهابات مثل : إتهاب الجهاز التناسلي ، ووجود حصي الكلية ومرض السكر وغيره من الأمراض التي يمكن اكتشافها عن طريق تحليل البول. (٣)

(٧) تحليل السائل المنوي لدى الخاطب ؛ للتأكد من الإخصاب ، وعدم وجود التهابات في الجهاز التناسلي ، أو الإصابة بدوالي الخصية ، اللذين يعتبران من مسببات العقم الرئيسية. (٤)

(٨) تحليل الأحماض الأمينية ، وتسلسلها في خضاب الدم (هيموغلوبين) ؛ بحثاً عن الاعتلالات المرضية ؛ لكشف الناقلين لأمراض الدم. (٥)



(١) القرّة داغي، الفحص الطبي من منظور شرعي. ٢٦٨.

(٢) ممدوح زكي وآخرون، المعجم الموضوعي للمصطلحات الطبية ص ١٤٧.

(٣) بيلتو يوسف، الأشقر يوسف، الفحوصات الضرورية قبل الزواج ص ١٨١.

(٤) بيلتو يوسف، الأشقر يوسف، الفحوصات الضرورية قبل الزواج ص ١٨٢.

(٥) المراجع السابقة.

التوصيات

وصيتي للمقبلين على الزواج.

ضرورة الفحص الطبي قبل الزواج ، والحرص عليه ، لعدة أسباب :

١- التوافق ، والانسجام بين الزوجين ، من النواحي الصحية ، والنفسية ،
والبدنية ، والاجتماعية ، والشرعية ، هدفه الرئيسي تكوين أسرة سليمة ،
وإنجاب أبناء أصحاء.

٢- بعد الفحص الطبي ، يعطى الطبيب لهما ، المشورة الطبية ، حول احتمالية
انتقال الأمراض للطرف الآخر ، أو للأبناء في المستقبل ، وتقديم الخيارات
، والبدائل ، أمام الخطيبين ، من أجل مساعدتهما على التخطيط ، لأسرة
سليمة صحياً ؛ وذلك لتفادي انتقال الأمراض إلى الطرف الآخر ، أو إلى
الأبناء.

٣- الفحص الطبي ، هدفه تجنب المشاكل الاجتماعية ، والنفسية ، التي يعاني
أطفالها من الأمراض الوراثية.

وهذا شيء عشته مع طالباتي في الجامعة ، ممن يعاني أطفالهن من هذه
الأمراض، حالتهم الاجتماعية ، والنفسية ، والاقتصادية ، معاناه لا تنتهي .
ومهما وصفت معاناتهم ، لا أستطيع الوصول للوصف الحقيقي لحالتهم السيئة ،
التي تشير تعاطف كل من حولهم.

إنه لا بد ، من إجراء الفحص الطبي ، قبل الزواج بثلاثة أشهر ؛ حتى يتسنى
للخاطبين التخطيط لحياتهما ، خاصة في حالة وجود أمراض تحتاج إلى علاج
قبل الزواج.

٤- التنبيه على أن صلاحية شهادة الفحص الطبي هي ستة أشهر فقط.

وصيتي إلى الأطباء :

١- تحريّ الدقة عند عمل الفحص الطبي للخاطبين ، وذلك لما يترتب عليه من
آثار على الفرد والمجتمع.

٢- الحفاظ على الأسرار المرضية للخطابين ، وعدم إفشاء التاريخ المرضي للأسر حتى للطرف الآخر ، إلا إذا أذن له الطرف المصاب .

٣- مراعاة الحالة النفسية للخطابين ، والصدق عند إخبارهما بحالتهم الصحية ، مع إعطاء الأمل دوماً في الشفاء ، وعدم فقد الثقة في الله .

وصيتي الى المؤسسات الطبية :

مراعاة الدقة عند اختيار الأطباء ، وتحري جانب التخصص ، فكل طبيب يعمل في تخصصه ؛ حتى يكون هناك مصداقية في النتائج وذلك ، لخطورة ما يترتب عليه من هدم أسر وتفرق خطابين .

وصيتي الى مؤسسات الدولة :

أولاً : نشر الوعي بمفهوم الزواج الصحيّ الشامل .

ثانياً : إدراج شرط للزواج ، وهو الفحص الطبي قبل الزواج لأسباب منها :

- تقليل الضغط على المؤسسات الصحية ، وبنوك الدم .
- التقليل من الأعباء المالية الناتجة عن علاج المصابين على الأسرة ، والمجتمع .

ثالثاً : في المملكة العربية السعودية ، يتم تقديم خدمات فحص ما قبل الزواج (سواء التحاليل المخبرية ، أو جلسات المشورة الطبية) لكافة المواطنين في أكثر من (١٣١) مركزاً في شتى مناطق المملكة العربية السعودية . ويتم استقبال المواطنين المقبلين على الزواج سواء بشكل فردي ، أو كلا الطرفين معاً ، بدون موعد مسبق .^(١)

أتمنى تعميم ذلك في كل الدول العربية والإسلامية .

د / زينب أحمد السعيد

أستاذ مساعد بجامعة سطاتم بن عبد العزيز

(١) البوابة الإلكترونية لوزارة الصحة - التوعية الصحية - الفحص الطبي قبل الزواج
<https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/Beforemarriage/Pages/default.aspx>

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلواتاً وسلاماً على أكمل الخلق سيدنا محمد ، عليه وعلى آله ، وصحبه أجمعين .

وبعد :

فبعد هذا البحث المتواضع الذى أثار اهتمامي ، وبعد التطرق لبعض جوانبه الفقهية ، والطبية ، فقد توصلت إلى النتائج التالية :

١- أن الفحص الطبي قبل الزواج ، من أهم الوسائل التى تقلل من انتشار الأمراض الوراثية.

٢- من أهم إيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج ، حماية المجتمع من انتشار الأمراض الوراثية الوبائية. كما أنه وسيلة إلى اكتشاف بعض الأمراض في مراحلها الأولى ، وبالتالي وقاية الأسرة من خطر استمرار المرض ، وانتقاله إلى الطرف الصحيح ، وكذلك منعه من انتقاله إلى الأجنة.

ومن أهم سلبياته هي كشف التاريخ المرضى للأسر ، والذى يعتبر من الأسرار التى لا يجبون انتشارها.

٣- الفحص الطبي قبل الزواج ، يعتبر من المصالح العامة ، التى لا بد أن يكون إلزامياً ؛ وذلك حماية للأسر ، والأجنة ، والمجتمع ، من خطورة انتشار هذه الأمراض.

٤- إن اشتراط الفحص الطبي قبل الزواج ، ما هو إلا إجراء تكميلي لإتمام الزواج. فالزواج صحيح ، وتترتب عليه آثاره ، حتى لو لم يتم الفحص الطبي قبل الزواج.

٥- إذا تم الإلزام بالفحص الطبي ، وأصبح شرطاً من شروط الزواج ، فيجب على كل من الحاطبين إعلام كل منهما بالآخر بالنتائج ؛ بعداً عن الغش والتدليس والكذب.

٦- ضرورة نشر الوعي في المؤسسات المختلفة ، خاصة في الدول التى لم تلزم بالفحص الطبي قبل الزواج.

٧- يجب على الطبيب عدم إفشاء نتائج الفحص الطبي ؛ حتى لا يكون سبباً في إيذاء الطرفين ، أو أحدهما بإفشاء سرهما أمام الناس.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : كتب التفسير :

- ١- ابن كثير : إسماعيل بن عمر، مختصر تفسير ابن كثير، ج ١ ، ط ١ : القاهرة : مكتبة الصفا، د.ت.
 - ٢- السعدي : عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.
ت : عبد الرحمن بن معلا، ط ١ ، بيروت : مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ . لطبري : محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير الطبري ، ج ١ ، ط ١ : بيروت : دار الفكر، ١٤٠٥ هـ.
 - ٤- القرطبي : محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرون، ط ١ ؛ بيروت : مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ثانياً : كتب عموم الحديث :
- ٥- الألباني : محمد ناصر الدين ، صحيح سنن النسائي. ط : ١ ؛ الرياض : مكتبة المعارف ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
 - ٦- البخاري: محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري. قام بشرحه وتصحيح تجاربه وتحقيقه : محب الدين الخطيب ، ط : ١ ؛ القاهرة : المكتبة السلفية ، ١٤٠٠ هـ .
 - ٧- ابن الأثير: المبارك بن محمد الجزري ، النهاية في غريب الحديث والأثر. ت: محمود محمد الطناحي ، ط : ١ ؛ الرياض: دار ابن الجوزي ١٤٦١ هـ .
 - ٨- ابن ماجه : محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه. حققه وعلق عليه : د/ بشار. عوَّاد معروف ، ط : ١ ؛ بيروت : دار الجيل ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
 - ٩- أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود. إعداد وتعميق : عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، ط : ١ ؛ بيروت : دار ابن حزم، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
 - ١٠- الألباني : محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث.
- الألباني : محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته. ط ٣ ؛ بيروت : المكتب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

- ١١- الترمذي : محمد بن عيسى، الجامع الكبير .تحقيق : د/ بشار عواد معروف، ط ١ ؛ بيروت : دار الغرب الإسلامي ١٩٩٦ م.
- ١٢- العسقلاني : أحمد بن عمير بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري. تصحيح وتحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز. لا ط ؛ بيروت : دار المعرفة ، د.ت.
- ١٣- العمال : علاء الدين الهندي ، ج ١٦ ، ت : محمود عمر الدمياطي، بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ١٤- مسلم : بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح .لا.ط؛ لا.م : لا.ن.
- ١٥- النسائي : أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق : حسن عبد المنعم شمسي، ط ١ ؛ بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م. ثل ا ث : كتب اللغة والمعاجم والموسوعات
- ١٦- ابن سينا : أبي علي، القانون في الطب، الطبعة ١، مطبعة نوبليس
- ١٧- ابن فارس : أحمد بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة . ط ١ ؛ ب ژوت : دار الفكر، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- ١٨- بن منظور : محمد بن مكرم، لسان العرب . ط ١ ؛ ب ژوت : دار صادر، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ١٩- بيم : عبد الحسين، الموسوعة الطبية العربية ، لا.ط ؛ بغداد : دار القادسية، د.ت.
- ٢٠- الجابري : محمد عابد، الكليات في الطب، ط ١ ؛ بيروت : مركز الدراسات الوحدة المريية، ١٩٩٩م.
- ٢١- الجندي : فريد عبد العزيز، معجم البلدان، الطبعة ١، بيروت : دار الكتب العمومية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ٢٢- الفيروزآبادي : مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط . ط ٨ ؛ بيروت : مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٢٣- الفيومي : أحمد بن علي، المصباح المنير، ت ، د/ خضر الجواد، لا. ط ؛ بيروت : مكتبة لبنان ١٩٨٧ م.

- ٢٤- كحالة : عمر رضا، معجم المؤلفين. لا.ط ؛ لا . م : مؤسسة الرسالة، د. ت.
٢٥- كنعان : أحمد محمد ، الموسوعة الطبية الفقهية ، ط : ١ ؛ لبنان: دار النفائس
١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
٢٦- مجموعة من الأطباء : الموسوعة الطبية الحديثة، الطبعة ٢، القاهرة ، مؤسسة
سجل العرب ١٩٧٠ م.
٢٧- مجموعة من اللغويين : المنجد في اللغة والأعلام : ط ؛ ٢٠ ، بيروت، دار
المشرق ١٩٨١ م.
٢٨- مجموعة من المؤلفين: المعجم الوسيط. ت: مجمع اللغة العربية، ط : ٤ مصر:
مكتبة الشروق الدولية، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
٢٩- مجموعة من كبار اللغويين العرب : المعجم العربي الأساسي ، لا : ط ؛ دن:
د. ت.

ثالثاً : كتب التراجم :

- ١- ابن فرحون المالكي : إبراهيم نور الدين ، الديباج في معرفة أعيان علماء الذهب.
دراسة وتحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنان، ط : ١ ؛ بيروت: دار الكتب
العلمية ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
٢- آل بسام: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح ، علماء نجد خلال ثمانية قرون، ج
٣. ط: ٢؛ المملكة العربية السعودية: دار العاصمة، ١٤١٩ هـ.
٣- الخضري: محمد ، إتمام الوفاء في سيرة الخلفاء. ، ط: ١؛ بيروت: المكتبة الثقافية،
١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
٤- الداوودي: محمد بن علي بن أحمد شمس الدين، طبقات المفسرين للداوودي.
لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العملية، د. ت.
٥- الذهبي: شمس الدين محمد، تذكرة الحفاظ. لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العممية،
د. ت.
الذهبي: م حمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء. حققه وخرج أحادثو
وعلق عليه : شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، ط ١ ؛ بيروت:
مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

- ٦- الزركمي: خير الدين، الأعلام. ط ٥؛ بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٠ م.
٧- الشبي رزي: أبي إسحاق، طبقات الفقهاء. حققه وقدم لو: د. إحسان عباس، لا.ط؛ بيروت: دار المؤيد العربي، د.ت.
٨- مجذوم: محمد، علماء ومفكرون عرفتهم، ج ١. ط ٤؛ القاهرة: دار الشواف، ١٩٩٢ م.

رابعاً: كتب أصول الفقه ومقاصد الشريعة:

- ٩- ابن قيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب، إعلام الموقعين عن رب العالمين. قرأه وقدم لو وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط ١؛ المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣ هـ.
١٠- الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات. ضبط نصه وقدم له؛ وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سمان، ط ١: المملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
١١- العالم: يوسف حامد، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ط ١؛ الرياض دار العالمية للكتاب الإسلامي، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
١٢- الغزالي أبو حامد، إحياء علوم الدين، بيروت: دار الجيل.
١٣- العالم: أبو حامد، المستصفي في علم الأصول، ط ١؛ مصر، مطبعة الأمرية، ١٣٢٢ هـ.

خامساً: كتب الفقه العام:

- ١- ابن النجار: محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عمي الفتوحى، شرح كوكب المنير ت: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، لا.ط؛ لا.م: مكتبة العبيكان، د.ت.
٢- ابن جزري: محمد بن أحمد الكلب الغرناطى، القوانين الفقهية ت: أ.د. محمد بن س دّي محمد مولاي لا.ط؛ لا.م: لا.ن، د.ت.
٣- ابن عابدين: محمد أمين، حاشية رد المختار ط ٢؛ بيروت: دار الفكر، ١٣٨٦ هـ / ١٩٨٩ م.
٤- ابن مفلح المقدسي: شمس الدين محمد، الفروع. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، لا.ط؛ لا.م: مؤسسة الرسالة ودار المؤيد، د.ت.

- ٥- ابن نجيم: زين الدين إِبْنُ أَرِيْمٍ، الأشباه والنظائر، ت: الدكتور محمد مطيع الحافظ، لا.ط؛ دمشق: دار الفكر، ١٩٩٩ م.
- ٦- ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم المصري، البحر الرائق، ج ٣، ط ١: بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- ٧- الأشقر: أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق. ط ١: الأردن: دار النفائس، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- ٩- أَلُ الشَّيْخِ : قيس بن محمد مبارك، التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية، ط ١، سوريا: مكتبة الفارابي، ١٤١٦ هـ / ١٩٩١ م.
- ١٠- لباحسين: يعقوب بن عبد الوهاب القواعد الفقهية، ط ١: الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ١٠- ال بار: محمد علي، الأم ارض الجنسية أسبابها وعلاجها، ط ٤: جدة: دار المنار، ١٩٨٧ م.
- ١١- البار: محمد علي خلق الإنسان بين الطب والقرآن، ط ٣: السعودية: دار السعودية لمنشر والتوزيع، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م.
- ١٢- البار: محمد علي، الجنين المشوه الأمراض الوراثية، ط ١، دمشق: دار القلم، ١٩٩١ م.
- ١٣- البار: محمد علي، العدوى بين الطب وحديث المصطفى ﷺ، ط ٤: جدة: دار السعودية، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
- ١٤- البيدري: أبي عبد الله سيدي محمد بن يوسف، التاج والإكمال لمختصر خميل (ط ٢: بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨ هـ)،
- ١٥- بوحالة: الطيب: الفحوصات الطبية قبل الزواج دراسة مقارنة، لا.ط؛ مكتبة المدينة: دار الفكر والقانون، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م.
- ١٦- حسين: أحمد فراج أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية، لا.ط؛ مصر: دار المطبوعات الجامعية، د.ت.
- ١٧- حمدان: وفاء بنت علي بن سليمان، التفريق بالعيب بين الزوجي والآثار المترتبة عليه، ط ١: جدة: كنوز المعرفة، ١٩٩٩ م.

- ١٨- خراز: عبد الحميد ، فلسفة الزواج وبناء الأسرة في الإسلام ، ط ٢ : باتنة :
الجزائر دار الشهاب، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- ١٩- الدرديري : سيد احمد أبو البركات، الشرح الكبير، ت :محمد عميش، ج ٢ ،
لا.ط؛ لبنان :دار الفكر، د.ت.
- ٢٠- الدريني : فتحي ، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر ، ط، بيروت :
دار قتيبة، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- ٢١- رائد : محمد مصطفى، الصحة الإنجابية في الإسلام ، لا:ط؛ فلسطين : جامعة
القدس، ٢٠٠٤ م.
- ٢٢- رفعت : محمد وآخرون، العقم والأمراض التناسلية ، لا.ط؛ بيروت :مؤسسة عز
الدين، ٢٠٠١ م.
- ٢٣- الزرقا :أحمد بن شيخ محمد ، شرح القواعد الفقهية .صححه علق عليه :
مصطفى أحمد الزرقا، ط ٢ :؛ دمشق :دار القمم، ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م /
- ٢٤السيوطي :جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه
الشافعية . ط ٢ : مكة المكرمة :مكتبة نازر مصطفى الباز، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م /
- ٢٥- الشنقيطي : محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة
عليها ط ٢ : جدة : مكتبة الصحابة، ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م.
- ٢٦- الصغير :عبد الله، حسن صلاح ، مدى مشروعية الالتماس بالزواج بالفحص الطبي
قبل الزواج ، الإسكندرية :دار الجامعة الجديدة لمنشر ٢٠٠٧ م.
- ٢٧- طالوا لعلبي : محي الدين ، الإيدز والأمراض الجنسية ، ط ٢ :؛ دارالهدى
الجزائر، ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م.
- ٢٨- العارف :علي العارف، قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور إسلامي، ط
١ :؛ الأردن :دار النفائس، ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م.
- ٢٩- عبد الصمد : محمد كامل ، الإعجاز العملي في الإسلام ، ط ٤ ؛ د ب : دار
المصرية اللبنانية، ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م.
- ٣٠- عطية :جمال الدين تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية، د.ط؛ سوريا : دار
الفكر، ٢٠٠١ م.

- ٣١- عنایت الله :محمد، الانتفاع بأجزاء الآدمي في الفقه الإسلامي ، ط
١ باكستان :دار ج ا ر ع إسلام، ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م/.
- ٣٢- غازي :عبد اللطيف موسى ، الأم ا رض التناسلية بين الطب والدين ، بيروت،
دار ابن الحزم، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م/.
- ٣٣- الفنجري :أحمد شوقي، الطب الوقائي في الإسلام ، ط ٤ ؛ مصر: البيئة
المصرية، ٢٠٠٠ م.
- ٣٤- قادی :أسامة عبد الله، المسؤولية الجنائية للأطباء د راسة مقارنة، ط:٢
القاهرة :دار النهضة العربية، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م/.
- ٣٥- القرة داغي : علي محيي الدين، المحمدي :عمي يوسف، فقه القضايا الطبية
المعاصرة .ط ٢ ؛ بيروت :دار البشائر، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م/
- ٣٦- القضاة :عبد الحميد الأمراض الجنسية عقوبة الإلهية ، ط ١ ؛ د.ب : دن،
١٩٨٥ .
- ٣٧- الكيلاني :فاتن البوعيشي، الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام عقد الزواج
أسبابها ومقاصدها د راسة مقارنة الطبعة، عمان، دار النفائس، ٢٠١١ م.
- ٣٨- مجموعة من المؤلفين، الموسوعة الفقهية .تحقيق :و زارة الأوقاف والشئون
الإسلامية، ط ٢ ؛ الكويت :ذات السلاسل، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م/.
- ٣٩- المدخلي :محمد منصور ربيع ، الكشف الطبي قبل الزواج آثاره الطبية والفقهية
والنظامية، لا:ط؛ السعودية، مجلة الحكمة، ٢٠٠٩ م.
- ٤٠- مركز التميز البحثي، الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة قسم فقه الأسرة .
ط ١ ؛ الرياض :مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م
- ٤١- لمصري :محمود ، الزواج الإسلامي السعيد، ط ١ القاهرة ، مكتبة الصفا،
١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ٤٢- المنصور :محمد خالد، الأحكام الطبية المتعمقة بالنساء في الفقه الإسلامي ، ط
١ ، الأردن :دار النفائس لمنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م
- ٤٣- موسى :عبد الله إبراهيم، المسؤولية الجسدية في الإسلام ، ط ١ : لبنان : دار بن
الحزم، ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م/.

- ٤٤- النجار : مصلح عبد الحي ، الفحص قبل الزواج في الفقه الإسلامي، كلية التربية للبنات، الرياض المملكة العربية السعودية.
سادساً : الندوات والمجلات العلمية :
- ١- إبراهيم عمياء ، ندوة الصحة الإنجابية، كلية التمريض، الجامعة الأردنية.
٢- البارمحمد علي ، العلاج الطبي، مجلة المجمع الفقه الإسلامي (١٤١٢هـ ١٩٩٢ / م . ٠ ، ٧د ، ٧ع ، ج ٣
٣- بدران فاروق و بدران: عادل، ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي، ط ٢؛ الأردن: جمعية العفاف الخيرية، ١٩٩٦ م.
٤- باز :عبد العزيز، فتاوى عن الفحص الطبي ١١٦٠٢ قبل الزواج، جمعة ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م/، الدعوة، ع ١٣٧٠
٥- النفيسة: عبد الرحمان بن حسن ، الفحص الطبي قبل الزواج ومدى ١٤٢٦هـ . مشروعيته، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، ٦٢ع
٦- الحازمي : محسن بن علي فارس ، الاسترشاد الوارثي "أهمية التوعية الوقائية ومحاذيره الطبية والأخلاقية" بحث مقدم لأعمال ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجنينوم البشري والعلاج الجيني، رؤية إسلامية ١٤ أكتوبر ١٩٩٨ م، سمسة المطبوعات / المنعقد في الكويت ١٣ للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.
٧- حمداتي : ماء العينين، الأمراض التي يجب أن يكون الاختبار الوراثي فيها إجبارياً، بحث مقدم لأعمال ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجنينوم /١٤ البشري والعلاج الجيني، رؤية إسلامية المنعقد في الكويت ١٣ أكتوبر ١٩٩٨ م، سمسة المطبوعات للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.
٨- شبير :محمد عثمان، موقف الإسلام من الأمراض الوراثية، مجلة الحكمة، بريطانيا، ١٤١٦ ٦ع ، هـ.
٩- الشريف :محمد عبد الغفار، الكشف الإجباري عن الأمراض الوراثية، مجلة الشريعة والقانون، كمية الشريعة والقانون، ج ١ ، ٢٢ع
١٠- الصالح :محمد أحمد ، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة ٢ ربيع الأول ١٤٢٢ هـ ، الأسرة ال ارشدة .مجلة الأمن والحياة، ٢٦ع

- ١١- عارف :عمي عارف، الاختبار الجيني والوقاية من الأمراض الوراثية. من منظور إسلامي، مجلة التجديد، س٣، ع٥
- ١٢- غادي : ياسين محمد ، شروط الفحص الطبي من منظور شرعي، كمية الشريعة، جامعة مؤتة، الأردن، مجلة ، جامعة دمشق، ٢٠٠١ م، ١٧، ع١
- ١٣- فضة : وفاء منذر، التثقيف الصحي، مجلة التمريض، ط١؛ د ب : مكتبة المجتمع، ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٤ م/.
- ١٤- اليمان : ناصر بن عبد الله، الإرشاد الجيني "أهميته، آثاره، محاذيره"، بحث مقدم لأعمال ندوة الوراثة والهندسة الوراثية، والجينوم /١٤ البشري والعلاج الجيني، رؤية إسلامية المنعقد في الكويت ١٣ أكتوبر ١٩٩٨ م، سمسة المطبوعات لمنظمة الإسلامية للعموم الطبية.
- سابعاً: الرسائل العلمية :
- ١- العشي : منال محمد رمضان ، أثر الأمراض الوراثية في الحياة الزوجية (دراسة فقيهة مقارنة) رسالة ماجستير في الفقه المقارن، كمية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م/.
- ٢- تشوار : جيلاني، دراسة نقدية للتعديلات الواردة في قانون الأسرة في المسائل الزواج وآثارها، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأسرة، اشراف الأستاذ حسين مهداوي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كمية الحقوق ١٦٠٨ U والعموم السياسية، ٢٠٠٩ م ٢٠١٠ م/.
- ٣- عضيات : صفوان محمد ، الفحص الطبي قبل الزواج - دراسة شرعية قانونية تطبيقية، جامعة اليرموك، الأردن ، ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
- ٤- العمري : محمود، التدابير الشرعية للعناية بالجنين، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع : كمية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، شعبة القضاء الشرعي د:ط ؛ الأردن : د.ن؛ ١٩٩٢
- ٥- الشطر : سارة الفحوصات الطبية قبل الزواج وآثارها دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، رسالة لنيل شهادة الماجستير في الشريعة والقانون، كمية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر ١٤٢٩ هـ ١٤٣٠ هـ/، ٢٠٠٨ م ٢٠٠٩ م/.

ثامنا : مواقع إلكترونية :

- ١- عبد ال عزيز بن عبد الله - حياته نشاطه العلمي موقع عبد العزيز بن عبد الله :
<http://www.abdelazizbenabdallah.org/cv-arabe.html>
- ٢- تعريف بمرض الأنيميا المنجلية :
(<http://www.werathah.com/blood/sickle/index.htm>)
- ٣- تعرف بمرض الثلاسيميا :
(<http://www.werathah.com/blood/thala.htm>)
- ٤- موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة :
[/http://ar.wikipedia.org/wiki](http://ar.wikipedia.org/wiki)
- ٥- رأي مجلس الإفتاء، " الفحص الطب قبل الزواج"، موقع المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، بحث منشور على شبكة الإنترنت :
http://www.ecfr.org/index.php?option=com_content&task=view&id=١١٣&Itemid=٢٧
- ٦- موقع صيد الفوائد: عبد الرشيد قاسم: الفحص قبل الزواج :
(<http://saaid.net/mktarat/alzawaj/٧٥.htm>)

References:

'awala: kutib altafasir:

- 1- a bin kthyr: 'iismaeil bin eumar , mukhtasir tafsir abn kthyr , j 1 , t 1: alqahrt: maktabat alsafa , da.t.
- 2- a lisiedi: eabd alruhmin bin nasir , taysir alkarim fi tafsir kalam almanan.
- t: eabd alruhmin bin maealaan , t 1 , byrut: muasasat alrisalat , 1420 h. litabari: muhamad bin jarir , jamie albayan fi tafsir altibri , j 1 , t 1: birut: dar alfikr , 1405 h.
- 4- a liqrtbi: muhamad bin 'ahmad bin 'abi bikr , aljamie aljamie liljamie alquran. thqiq: eabd allah bin eabd almuhsin alturki wakharun , t: 1 ; birut: muasasat alrisalat , 1427 h / 2006 m.

thanyaan: kutib alhadiytha:

- 5- al'albani: muhamad nasir aldiyn , sahih sunan alnasaiyy. t: \ ; alriyad: maktabat almuearif , 1419 h / 1998 m.
- 6- a lbkhari: muhamad bin 'iismaeil , sahih albakhari. qam bshrh watashih tajaribih watahqiqih: mahaba aldiyn alkhatib , t: 1 ; alqahrt: almaktabat alsalafiat , 1400 h.
- 7- abn alathyr: almubarak bin muhamad aljizri , alnihayat fi ghurayb alhadith wal'athr. t: mahmud muhamad altinahi , t: 1 ; alryad: dar abn aljawzi 1461 h.
- 8- abn majata: muhamad bin yazid alqazwiniu , sunan abn majata. haqaqah waealaq ealayha: d / bashar. ewwad maeruf , t: 1 ; birut: dar aljil , 1418 h / 1998 m.
- 9- a bu dawd: sulayman bin al'asheuth alsajistaniu al'azdii , sunan 'abi dawd. 'iiedad wtemyq: eizat

- eubayd aldaeas waeadil alsyd , t: 1 ; birut: dar abn hizm , 1418 h / 1997 m.
- 10- al'albania: muhamad nasir aldiyn , silsilat al'ahadith.
al'albani: muhamad nasir aldiyn , sahih aljamie alsaghir waziadatuh. t 3 ; birut: almaktab al'iislamii , 1408 h / 1988 m.
- 11- altarmadhi: muhamad bin eisaa , aljamie alkabir. tahqiq: d / bashshar ewwad maeruf , t 1 ; byrut: dar algharb al'iislamia 1996 m.
- 12- aleisqlani: 'ahmad bin eumayr bin hajar , fath albari bshrh sahih albikhari. tahqiq watahqiq: eabd aleaziz bin eabd allh bin baz.la t ; birut: dar almaerifat , d. t.
- 13- aleamal: eala' aldiyn alhindii , j 16 , t: mahmud eumar aldamiati , birut: dar alkutub aleilmiat , 1419 h / 1998 m.
- 14- mslm: bin alhujaj bin muslim alqashiri alnysabwry , aljamie alsahihu. la.t ; la.m: la. n.
- 15- alnisayiy: 'ahmad bin shueayb , alsunn alkubraa , tahqiq: hasan eabd almuneim shambi , t 1 ; birut: muasasat alrisalat , 1421 h / 2001 m. thal a th: kutib allughat walmaejim walmawsueat
- 16- abn syna: 'abi eali , alqanun fi altibi , altabeat 1 , mutabaeat nubily
- 17- abn fars: 'ahmad bin zakariaa , maejm maqayis allagh. t 1 ; b runwt: dar alfikr , 1415 h / 1994 m.
- 18- bin manzur:an muhamad bin mukrim , lisan alearab. t 1 ; b runwt: dar sadir , 1410 h / 1990 m.
- 19- byrm: eabd alhusayn , almawsueat altibiyat alearabiat , la.t ; bghdad: dar alqadisiat , da.t.

- 20- aljabiri: muhamad eabid , alkliyat fi altibi , t 1 ; birut: markaz alddarisat alwahdat almirbiat , 1999 m.
- 21- aljundi: farid eabd aleaziz , maejm albuldan , altabeat 1 , birut: dar alkutub aleumumiat , 1410 h / 1990 m.
- 22- alfiruzabady: majd aldiyn muhamad bin yaequb , alqamus almuhit. t 8 ; birut: muasasat alrisalat , 1426 h / 2005 m.
- 23- alfyumi: 'ahmad bin eali , almisbah almunir , t , d / khadir aljawad , la. t ; birut: maktabat lubnan 1987 m.
- 24- khalt: eumar ridaan , mejm almualafin. la.t ; la. m: muasasat alrisalat , d. t.
- 25- kanean: 'ahmad muhamad , almawsueat altibiyat alfaqhiat , t: 1 ; lubnan: dar alnafayis 1420 h / 2000 m.
- 26- majmueat min al'atba': almawsueat altibiyat alhadithat , altabeat 2 , alqahrt , muasasat sajal alearab 1970 m.
- 28- majmueat min almualifin: almaejm alwsit. t: majmae allughat alearabiat , t: 4 msr: maktabat alshuruq alduwalia , 1425 h / 2004 m.
- 29- majmueat min kibar allaghwiin alerb: almaejam alearabii al'asasii , la: t ; dan: dt.

thalthaan: kutib altarajum:

- 1- abn farihun almaliki: 'iibrahim nur aldiyn , aldiybj fi maerifat 'aeyan aldhahb. dirasat watahqiq: mamun bin muhyi aldiyn aljannan , t: 1 ; birut: dar alkutub aleilmiat 1417 h / 1996 m.

- 2- a l bisam:an eabd allah bin eabd alruhmin bin salih , eulama' najid fi waqt ma qabl qurun , j 3.t: 2 ; almamlakat alearabiat alsewdyt: dar aleasimat , 1419 h.
- 3- a likhadri: muhamad , 'iitamam alwafa' fi sirat alkhilfa' . , t: 1 ; birut: almaktabat althaqafiat , 1402 h / 1982 m.
- 4- aldawwdy: muhamad bin eali bin 'ahmad shams aldiyn , tabaqat almufasirin lildawudi. la.t ; birut: dar alkutub aleamaliat , d. t.
- 5- aldhabbi: shams aldiyn muhamad , tadhkirat alhafaz. la.t ; birut: dar alkutub aleimmiat , d. t.
- . aldhabbi: m hamd bin 'ahmad bin euthman , sayr 'aelam alnbla'. haqaq wakharaj 'ahadithu waealaq ealayh: shueayb al'arnawuwt wamuhamad naeim alerqswsy , ta: \ ; bayrut: muasasat alrisalat , 1403 h / 1983 m.
- 6- alzarkami: khayr aldiyn , al'aelamu. t: 5 ; birut: dar aleilm lilmalayin , 1980 m.
- 7- alshy a rzi: 'abi 'iishaq , tabaqat alfqha'. haqaqah waqadam lu: d. 'iihsan eabbas , la.t ; birut: dar almuiyid alearabii , d. t.
- 8- majdhum:an muhamad , eulama' wamufakirun earfatahum , j 1. t: 4 ; alqahrt: dar alshawwaf , 1992 m.

rabeaan: kutib 'usul alfaqih wamaqasid alsharie:

- 9- a bin qym: muhamad bin 'abi bikr bin 'ayuwab , 'iielam almawqie ean rabi alealamin. qara'uh waeard law waealaq ealayh wakharaj 'ahadithih watharih: 'abu eubaydat mashhur bin hasan al salman , t: 1 ; almamlakat alearabiat alsewdyt: dar abn aljawzii , 1423 h.

- 10- alshatby: 'iibrahim bin musaa bin muhamad ,
almuafaqati. dabt nash lah ; waealaq ealayh wakharaj
'ahadithh: 'abu eubaydat mashhur bin hasan al
samman , t: \ almamlakat alearabiat alsewdyt: dar
abn efan , 1417 h / 1997 m.
- 11- a lealm: yusif hamid , almaqasid aleamat lilsharieat
al'iislatmat , t ; 1 alriyad dar alealamiat lilkitab
al'iislamii , 1415 h / 1994 m.
- 12- alghazali 'abu hamid , 'iihya' eulum aldiyn , biuruta:
dar aljayl.
- 13- a lealm: 'abu hamid , almustasfaa fi eilm al'usul , t ; 1
, misr , mutabaeat al'amriat , 1322 h.
- 6- abn njym: zayn aldiyn bin 'iibrahim almasrii , albahr
alrrayiq , j 3 , t: 1 birut: dar alkitub aleilmiat , 131418
h / 1997 m.
- 7- al'ashqr: 'usamat eumar sulayman , mustajaddat fqhiat
fi qadaya alzawaj waltalaqu. t: 1 ; al'ardunn: dar
alnufayis , 1420 a / 2000 m.
- 10- ala alshaykh: qays bin muhamad mubarak ,
altadawuy walmatabbat altibiyat fi alshryet al'islam t
y , t 1 , suria: maktabat 'alfaan a rabiyy , 1416 h / 1991 m.
- 11- libahisin: yaequb bin eabd alwahhab alqawaeid
alfaqhiat , t: 1 ; alryad: maktabat alrushd , 1418 h /
1998 m.
- 10- al bar: muhamad eali , al'umu a rada aljinsiat
'asbabiyaan waeilajiaan , t: 4 ; jdt: dar almanar , 1987 m.
- 11- albar: muhamad eali khalq al'iinsan bayn altibi
walquran , t: 3 ; alsewdyt: dar alsewdyt limunashir
waltawzie , 1402 h / 1981 m.

- 12- muhamad eali , aljinin almushwh al'amrad alw a rithiyat , t ; 1 , dmshq: dar alqalm , 1991 m.
- 13- albar: muhamad eali , aleadwaa bayn altibi wahadith almustafaa salaa allah ealayh wasalam , t: 4 ; jdt: dar alsewdyt , 1401 h / 1981 m.
- 14- albydry: 'abi eabd allah sayidi muhamad bin yusif , alttaj wal'iikmil limukhtasir khmyl.) t: 2 ; birut: dar alfikr , 1398 h (,
- 15- bwhalt: altyb: alfuhusat altibiyat qabl alzawaj , m qarnt , la.t ; maktabat almadinat: dar alfikr walqanun , 1431 h / 2010 m.
- 16- husyn: 'ahmad firaj 'ahkam alzawaj fi alshryet al'iislatmat , la.t ; msr: dar almatbueat aljamieiat , da.t.
- 17- hamdan: wafa' bnt eali bin sulayman , altafriq bialeayb bayn alzawjayn walathar ealayh , t: 1 ; jdt: kunuz almaerifat , 1999 m.
- 18- kharaz: eabd alhamid , falsifat alzawaj wabina' al'usrat fi al'islam , t: 2 batnt: aljazayir dar alshihab , 1407 h / 1987 m.
- 19- aldrdyry: sayid 'ahmad 'abu albarkat , alsharh alkabir , t: muhamad eamish , j 2 , la.t ; lubnan: dar alfikr , da.t.
- 20- aldryni: fathi , d rasat wabihawth fi alfikr al'iislamii almueasir , t , birut: dar qatibatan , 1408 h / 1988 m.
- 21- rayd: muhamad mustafaa , alsihat al'iinjabiat fi al'islam , la: t ; flstyn: jamieat alquds , 2004 m.
- 22- rafeat: muhamad wakharun , aleuqm wal'amrad altanasuliat , la.t ; byrwt: muasasat eiz aldiyn , 2001 m.

- 23- alzarqa: 'ahmad bin shaykh muhamad , sharah alqawaeid alfaqahiba. sahhah ealaq ealayh: mustafaa 'ahmad alzarqa , t: 2 ; dmshq: dar alqamm , 1409 h / 1989
- 24 alsywyty: jalal aldiyn eabd alrahmin , al'ashbah walnazayir fi qawaeid wafurue fiqh alshshafieitu. t: 2 makat almkrant: maktabat n a zar mustafaa albaz , 1418 h / 1997 m.
- 25- alshanqiti: muhamad bin muhamad almukhtar , 'ahkam aljirra hat altibiyat walathar ealyha: 2 jdt: maktabat alsahhabat , 1415 a / 1994 m.
- 26- a lsghyr: eabd allah , hasan salah , madaa mashrueiat alailtifaf , zama bialfahs altibiyi qabl alzawaj , al'iiskandariat: dar aljamieat aljadidat limnshir 2007 m.
- 27- taluu lelby: muhia aldiyn , al'iidiz wal'amrad aljinsiat , t: 2 ; daralhada aljazayir , 1409 h / 1989 m.
- 28- alearf: eali alearif , qadayaan faqihat fi aljiniat albashariat min manzur 'iislamiin , t: 1 ; al'ardunn: dar alnufayis , 1421 h / 2001 m.
- 29- eabd alsamd: muhamad kamil , al'ieejaz aleamaliu fi al'islam , t 4 ; d b: dar almisriat allubnaniat , 1417 h / 1997 m.
- 30- etyt: jamal aldiyn tafeil muqasid alshryet al'iislat , d.t ; suria: dar alfikr , 2001 m.
- 31- eanayat allh: muhamad , alaintifae bi'ajza' aladamii fi alfuqih al'iislami , 1 bakstan: dar j a rae 'iislam , 1414 h / 1993 m.

- 32- ghazy: eabd allatif musaa , al'umu a rida altanasuliat bayn altibi waldiyyn , bayrut , dar abn alhizm , 1418 h / 1997 m.
- 33- alfanjri: 'ahmad shawqi , altibu alwiqayiyu fi al'islam , t: 4 ; msr: alyayyat almisriat , 2000 m.
- 34- qadaa: 'usamat eabd allah , almaswuwliat aljinaiyyat lil'atba'i. 2 alqahrt: dar alnahdat alearabiat , 1407 h / 1987 m.
- 35- alqurat daghi: eali muhyi aldiyn , almhmdy: eami yusif , faqah alqadaya altibiati. t: 2 ; birut: dar albashayir , 1427 h / 2006 m
- 36- alqdat: eabd alhamid al'amrad aljinsiat euqubat al'iilhiat , t: 1 ; d.b: d.n , .1985
- 37- alkilani: fatin albueishi , alfuhusat altibiyat lilzuwjayn qabl 'iibram eaqd alzawaj 'asbabuha wamaqasiduha m qarnt altabeat , eamman , dar alnafayis , 2011 m.
- 38- majmueat min almualafin , almawsueat alfaqhia. tahqiq: w zarat al'awqaf walshuyuw al'iislat , t: 2 ; alkuayt: dhat alsulasil , 1408 h / 1988 m.
- 39- limudkhali: muhamad mansur rbye , alkashf altibiyu qabl alzawaj atharuh altibiyat walfaqhiat walnizamiat , la: t ; alsewdyt , majalat alhikmat , 2009 m.
- 40- markaz altamayuz albahthii , almawsueat almuyasarat fi faqih alqadaya qism faqah al'usratu. t: 1 ; alryad: maktabat almalik fyd alwataniat , 1435 h / 2014 m
- 41- limasri: mahmud , alzawaj al'iislamiu alsaeid , t 1 alqahrt , maktabat alsafa , 1427 h / 2006 m.
- 42- almansur: muhamad khalid , al'ahkam altibiyat almutaeamiqat bialnisa' fi alfaqih al'iislami , t 1 ,

al'urdun: dar alnufayis limunshir waltawzie , 1419 h /
1999 m

43- musaa: eabd allah 'iibrahim , almaswuwliat aljasdiat
fi al'islam , t: 1 lubnan: dar bin alhizm , 1416 h / 1995 m.

44- alnajar: maslah eabd alhay , alfahs qabl alzawaj fi
alfaqih al'iislamii , kuliyyat altarbiat lilabanat , alriyad
almamlakat alearabiat alsaeeudiat.

sadsaan: alnadawat walmajalaat aleilamiat:

1- 'iibrahim eamia' , nadwat alsihat al'iinjabiyyat , kuliyyat
altamrid , aljamieat al'urduniyyat.

2- albarmhmd eali aleilaj altibiyu , majalat almjme
alfaqih al'iislamii 1412) h / 1992 m (. , d 7 , e 7 , j 3

3- badran faruq w bbaran: eadil , nadwat alfahs altibiyi
qabl alzawaj min manzur tibiyin washareein , t: 2 ;
al'ardun: jameiat aleafaf alkhayriat , 1996 m.

4- baz: eabd aleaziz , fatawaa ean alfahs altibiyi 1602
qabl alzawaj , mujamaeat 1413 h / 1992 m , aldaewat
, e 1370

5- a linfist: eabd alrahman bin hasan , alfahs altibiyu
qabl alzawaj wamadaa 1426 h. mashrueiatah ,
majalat albihwth alfaqihat , e 62

6- alhazmy: muhsin bin eali faris , alaistirshad alw athy
"ahamiyat altaweiyyat alwiqayiyat wamuhadhirih
altibiyat wal'akhlaq" bahath muqadim li'aemal
nadwat wawarithat wawarasat alwirathiat waljinum
albasharii waljinii , ruyat 'iislamiat 14 'uktubar 1998 m
, samsamat almatbueat / almuneaqad fi alkuayt 13
eilm aleulum altibiyat.

- 7- hamadati: ruyat 'iislatmiat almuneaqad fi alkuayt 13 'uktubar 1998 m , samsamat almatbueat eilm aleulum altibiat.
- 8- shabyr:an muhamad euthman , mawqif al'islam min al'umi a ruda alw a rithiyatan , majalat alhikmat , britania , 1416 e 6 , h.
- 9- alsharif: muhamad eabd alghafaar , alkashf al'ijbariu ean al'umi a ruda alw a rithiyatan , majalat alshryet walqanun , kamiyat alshryet walqanun , j 1 , e 22
- 10- alsalh: muhamad 'ahmad , munahaj al'islam fi 'iiqamat ealaqat 2 rbye al'awal 1422 h , al'usrat al a rashida. majalat al'amn walhayat , e 26
- 11- earf: eami earif , alaikhthibar aljyny walwiqayat min al'umi a rida alwarithia. min manzur 'iislamiin , majalat altajdid , s 3 , e 5
- 12- ghady: yasin muhamad , shurut alfahs altibiyi min manzur shareiin , kamiyat alshryet , jamieatan mutatan , al'urduni , majalat , jamieatan dimashq , 2001 m , 17 , e 1
- 13- fdt: wafa' mundhir , altathqif alsihyu , majalat altamrid , t 1 ; d b: maktabat almujtamae , 1424 h / 2004 m.
- 14- alyman: nasir bin eabd allh , 'iirshad aljyny "ahamiatah , atharuh , mhadhyrh" , bahath muqadim li'aamal nadwat alw atht waltibaeat walsati alw a rithiyat , waljaynum 14 / albasharii waljinii , ruyat 'iislatmiat almuneaqad fi alkuayt 13 'uktubar 1998 m , samsamat almatbueat al'iislatmiat lileumum altibiat.

sabiea: alrasayil aleilmiat:

- 1- aleashi: munal muhamad ramadan , 'athar al'umu a ruda alw a rithiyatan fa alhayat alzuwjia) d rasat faqihat mqarn (rsalt majstyr fi alfaqih almuqarin , kamiyat alshryet walqanun , aljamieat al'iislatmiat , ghazat , 1429 h / 2008 m.
- 2- tashwar: jilaniun , d rasat naqdiatan lieardiha fi qanun al'usrat fi qanun al'usrat , 'iishraf al'ustadh husayn , kamiyat alhuquq u1608 waleumum alsiyasiat , 2009 m / 2010 m .
- 3- eadibaan t: safwan muhamad , alfahs altibiyu qabl alzawaj- dirasatan shareiatan qanuniatan tatbiqiatan , jamieat alyarmuk , al'urdunu , 1425 h almuafiq 2004 m
- 4- alemri: mahmud , altasmiat alshareiat lileinayat bialjinin , risalat majstyr fi alfaqih waltashrie: kamiyat 'aladu rasat aleulya , aljamieat al'urduniyat , alqada' alshareiu d: t ; al'ardana: da.n ; 1992
- 5- alsht: sart alfuhusat altibiyat qabl alzawaj wathariha dirasat mqarnt alfaqih al'iislatmii walqanun alwadeii , risalatan linilmajstir fi alshryet walqanun , kamiyat 'asul aldiyn walsharieat walhadarat al'iislatmiat , jamieat al'amir eabd alqadir , aljazayir 1429 h / 1430 h , 2008 m / 2009 m.

thamana: mawaqie 'iiliktarunita:

- 1- eabd al eaziz bin eabd allh - hayatah nashatih aleilmiu mawaqie eabd aleaziz bin eabd allh:
<http://www.abdelazizbenabdallah.org/cv-arabe.html>

2- taerif bimard al'animia almunajaliat:

(<http://www.werathah.com/blood/sickle/index.htm> ،)

٣- terrf f bimard althalasymia:

(<http://www.werathah.com/blood/thala.htm> ،)

4- mawqie waykibidia , almawsueat alhrt:

[/http://ar.wikipedia.org/wiki](http://ar.wikipedia.org/wiki)

5- ray majlis al'iifta' , "alfahs altibu qabl alzawaj" ,
mawqie almajlis al'uwrubiyi lil'iifta' walbihuth ,
bahath manshur ealaa shabakat al'iintrnt:

[http://www.ecfr.org/index.php?option=com_content
&task=view&id=113&Itemid=27](http://www.ecfr.org/index.php?option=com_content&task=view&id=113&Itemid=27))

6- mawqie sayd alfwayd: eabd alrashid qasim: alfahs
qabl alzawaj:

(<http://saaid.net/mktarat/alzawaj/75.htm>)